


اتساع أبواب الخير
في

الرسالة المحمدية



جمع وترتيب

من خطب ومحاضرات فضيلة الشيخ

أبي عبد الله محمد بن سعيد ديسان

حفظه الله تعالى

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا
وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا
إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ.

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُونَنَّ إِلَّا وَآنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل

عمران: ١٠٢].

﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا
رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ؕ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ ؕ وَالْأَرْحَامَ ؕ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾

[النساء: ١].

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ
وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

• أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، وَشَرَّ
الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلُّ مُحَدَّثَةٍ بَدْعَةٌ، وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي
النَّارِ.

• أَمَّا بَعْدُ:

الْعَاقِلُ مَنْ اجْتَهَدَ فِي فِعْلِ الْخَيْرِ

«فَالْعَاقِلُ مَنْ اجْتَهَدَ فِي حَيَاتِهِ أَلَّا يَمُوتَ ذِكْرُهُ وَلَا عِلْمُهُ، وَسَعَى فِي سَبَبِ بَقَائِهِ وَوُصُولِ الْمَنَافِعِ إِلَيْهِ، وَذَلِكَ إِنَّمَا يَكُونُ بِفِعْلِ الْخَيْرِ؛ مِنْ بِنَاءِ الْقَنَاطِرِ وَالْوُقُوفِ، وَالِاجْتِهَادِ فِي طَلَبِ الْأَوْلَادِ وَالْأَصْدِقَاءِ الْمُسْتَغْفِرِينَ لَهُ، وَتَصْنِيفِ كُتُبِ الْعِلْمِ، وَتَحْقِيقِ التَّقْوَى.»

وَقَدْ سَمِعَ بَعْضُ الْأَعْرَابِ يَقُولُ عِنْدَ الْكَعْبَةِ: «كُلُّهُمْ لَهُ حَاجَةٌ، وَحَاجَتِي إِلَيْكَ أَنْ تَذْكُرَنِي إِذَا نَسِيَنِي أَهْلُ الدُّنْيَا!!»^(١).

فِيَا لِلَّهِ! أَحْضِرْ قَلْبَكَ وَاقْبَلْ نُصْحِي، وَلَا تُتَفِقْ عُمْرَكَ بَاطِلًا فِي حُبِّ وَلَدٍ إِنْ لَمْ يَتَمَنَّ مَوْتَكَ لَمْ تَبَالِ بِهِ، أَوْ زَوْجَةٍ إِنْ لَمْ تَنْسَ فَقَدْكَ أَسْرَعَتِ التَّعَوُّضُ، أَوْ صَدِيقٍ يَدْخُلُكَ لِمَا يَرْجُو مِنْكَ، فَإِذَا غِبْتَ عَنْهُ نَسِيَكَ!!

(١) أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٧/ ٢٧٥)، والبيهقي في «الشعب» (٦/ ٧٢) وغيرهما مطولا ومختصرا بلفظ: «عن ابن عيينة، يقول: سمعت أعرابيا، بعرفة يقول: عجبت الأصوات بلغات مختلفات يسألونك الحاجات وحاجتي إليك أن تذكرني عند البلى إذا نسيتني أهل الدنيا.»

فَبِاللَّهِ عَلَيْكَ! لَا تَجْمَعُ لَهُمْ بِنَفْسِكَ دِينَكَ، وَلَا تُشْغَلْ بِهِمْ عَنْكَ، وَأَقْبَلْ مِنِّي، وَلَا زِمَ مَنْ تَجِبُ مُلَازِمَتُهُ؛ فَقَدْ أَوْحَى اللَّهُ إِلَيَّ بِبَعْضِ أَنْبِيَائِهِ: أَنَا بُدُّكَ اللَّازِمُ فَالزِّمُ بُدَّكَ.

لَا زِمَ طَاعَتَهُ، وَتَوَفَّرَ عَلَيَّ مَرَاضِيهِ، انظُرْ أَحَبَّ الْأَشْيَاءِ إِلَيَّ فَأَقْبَلْ عَلَيْهَا، وَلَا تَظَنَّ أَنِّي أَمْرُكَ بِمُلَازِمَةِ الْمِحْرَابِ فَقَطْ، وَرُبَّمَا كَانَ السَّعْيُ عَلَيَّ الْوَالِدَيْنِ وَالْوَالِدِ أَوْلَى، وَتَلَمَّحَ غَايَةَ مَا تَقْدِرُ عَلَيْهِ مِنْ أَفْضَلِ الْقُرْبَاتِ إِلَيْهِ، وَلَا أَعْرِفُ طَرِيقًا أَقْرَبَ إِلَيْهِ مِنَ الْعِلْمِ؛ فَإِنَّهُ يَدُلُّ عَلَيْهِ الْعَالَمَ نَفْسَهُ، وَيَدُلُّ الْمُرِيدِينَ الطَّالِبِينَ، وَالِدَلَالَةَ عَلَيْهِ أَحَبُّ الْأَشْيَاءِ إِلَيْهِ؛ فَإِنَّهَا طَرِيقَةُ الْأَنْبِيَاءِ.

وَإِذَا اشْتَغَلْتَ بِالْعِلْمِ عَرَّفَكَ مَا يُعْرِفُ وَمَا يَجِبُ، وَإِيَّاكَ أَنْ تَقِفَ مَعَ صُورَةِ الْعِلْمِ، بَلْ تَلَمَّحِ الْمُرَادَ مِنْهُ، فَإِنْ رَزَقَكَ حَلَاوَةَ الْعِلْمِ أَوْ ذُقْتَ مَعْنَاهُ؛ أَخَذَكَ عَنْكَ وَسَلَبَكَ مِنْكَ، وَأَقَامَكَ بَيْنَ يَدَيْ مَلِيكَكَ، فَبِهِ تَسْمَعُ وَبِهِ تُبْصِرُ، فَيَا طُوبَى لَكَ إِنْ نَلْتِ هَذِهِ الْمَرْتَبَةَ؛ فَإِنَّ مَا دُونَهَا خُسْرَانٌ (*).



(*): مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ: «الْمُسْتَقَى مِنْ صَيْدِ الْخَاطِرِ» (الْمُحَاصِرَةُ ٤٢)، الْخَمِيسُ ١ مِنْ الْمُحَرَّمِ

اتِّسَاعُ أَبْوَابِ الْخَيْرِ فِي الرَّسَالَةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ

إِنَّ التَّمَلُّقَ فِي الشَّرِيعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ يَجِدُهَا حَافِلَةً بِكُلِّ أَنْوَاعِ الْخَيْرِ؛ أَقْوَالًا وَأَفْعَالًا
وَسُلُوكِيَّاتٍ، فَحَيَاةَ الْمُسْلِمِ كُلُّهَا عِبَادَةٌ وَطَاعَةٌ وَأَجْرٌ؛ حَيْثُ يَقُولُ -سُبْحَانَهُ-: ﴿قُلْ
إِنِّي هَدَيْتَنِي رَبِّي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ دِينًا قِيمًا مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴿١٣١﴾
قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٣٢﴾ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا
أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ﴾ [الأنعام: ١٦١-١٦٣].

﴿يَأْمُرُ -تَعَالَى- نَبِيَّهُ ﷺ أَنْ يَقُولَ وَيُعْلِنَ بِمَا هُوَ عَلَيْهِ مِنَ الْهُدَايَةِ إِلَى
الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ، الدِّينِ الْمُعْتَدِلِ الْمُتَضَمِّنِ لِلْعَقَائِدِ النَّافِعَةِ، وَالْأَعْمَالِ
الصَّالِحَةِ، وَالْأَمْرِ بِكُلِّ حَسَنٍ، وَالنَّهْيِ عَنِ كُلِّ قَبِيحٍ، الَّذِي عَلَيْهِ الْأَنْبِيَاءُ
وَالْمُرْسَلُونَ؛ خُصُوصًا إِمَامَ الْحَنْفَاءِ وَوَالِدَ مَنْ بُعِثَ مِنْ بَعْدِ مَوْتِهِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ
خَلِيلَ الرَّحْمَنِ إِبْرَاهِيمَ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ-، وَهُوَ الدِّينُ الْحَنِيفُ الْمَائِلُ عَنِ
كُلِّ دِينٍ غَيْرِ مُسْتَقِيمٍ، مِنْ أَدْيَانِ أَهْلِ الْإِنْحِرَافِ؛ كَالْيَهُودِ، وَالنَّصَارَى،
وَالْمُشْرِكِينَ، وَهَذَا عُمُومٌ.﴾

ثُمَّ خَصَّصَ مِنْ ذَلِكَ أَشْرَفَ الْعِبَادَاتِ، فَقَالَ: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي؛
أَيُّ: ذَبْحِي؛ وَذَلِكَ لِشَرَفِ هَاتَيْنِ الْعِبَادَتَيْنِ وَفَضْلِهِمَا، وَدَلَالَتِهِمَا عَلَى

مَحَبَّةِ اللَّهِ -تَعَالَى-، وَإِخْلَاصِ الدِّينِ لَهُ، وَالتَّقَرُّبِ إِلَيْهِ بِالْقَلْبِ وَاللِّسَانِ
وَالجَوَارِحِ، وَبِالذَّبْحِ الَّذِي هُوَ بَدَلُ مَا تَحِبُّهُ النَّفْسُ مِنَ الْمَالِ لِمَا هُوَ أَحَبُّ
إِلَيْهَا، وَهُوَ اللَّهُ -تَعَالَى-.

وَمَنْ أَخْلَصَ فِي صَلَاتِهِ وَنُسِكِهِ؛ اسْتَلْزَمَ ذَلِكَ إِخْلَاصَهُ لِلَّهِ فِي سَائِرِ أَعْمَالِهِ.
وَقَوْلُهُ: ﴿وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي﴾ أَي: مَا آتَيْهِ فِي حَيَاتِي، وَمَا يُجْرِيهِ اللَّهُ عَلَيَّ، وَمَا يَقْدِرُ
عَلَيَّ فِي مَمَاتِي، الْجَمِيعُ ﴿لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾.

﴿لَا شَرِيكَ لَهُ﴾ فِي الْعِبَادَةِ، كَمَا أَنَّهُ لَيْسَ لَهُ شَرِيكَ فِي الْمُلْكِ وَالتَّدْبِيرِ،
وَلَيْسَ هَذَا الْإِخْلَاصُ لِلَّهِ ابْتِدَاعًا مِنِّي وَبِدْعًا أَتَيْتُهُ مِنْ تِلْقَاءِ نَفْسِي، بَلْ
﴿وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ﴾ أَمْرًا حَتْمًا، لَا أَخْرُجُ مِنَ التَّبِعَةِ إِلَّا بِأَمْتِثَالِهِ ﴿وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ﴾
مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ^(١).

لَقَدْ أَمَرَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عِبَادَهُ بِالصَّلَاةِ، وَالْعِبَادَةِ، وَفِعْلِ الْخَيْرِ عَامَّةً، قَالَ تَعَالَى:
﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَرْكَعُوا وَاسْجُدُوا وَعَبَدُوا رَبَّكُمْ وَأَفْعَلُوا الْخَيْرَ
لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [الحج: ٧٧].

﴿أَمَرَ -تَعَالَى- عِبَادَهُ الْمُؤْمِنِينَ بِالصَّلَاةِ، وَخَصَّ مِنْهَا الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ؛
لِفَضْلِهِمَا وَرُكْنَيْتِهِمَا، وَعِبَادَتِهِ الَّتِي هِيَ قُرَّةُ الْعُيُونِ، وَسَلْوَةُ الْقَلْبِ الْمَحْزُونِ،
وَأَنَّ رُبُوبِيَّتَهُ وَإِحْسَانَهُ عَلَى الْعِبَادِ يَقْتَضِي مِنْهُمْ أَنْ يُخْلِصُوا لَهُ الْعِبَادَةَ، وَيَأْمُرَهُمْ
بِفِعْلِ الْخَيْرِ عُمُومًا.

(١) «تفسير السعدي» (ص ٢٨٢).

وَعَلَّقَ - تَعَالَى - الْفَلَاحَ عَلَى هَذِهِ الْأُمُورِ فَقَالَ: ﴿لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾^(١)
 أَي: تَفُوزُونَ بِالْمَطْلُوبِ الْمَرْغُوبِ، وَتَنْجُونَ مِنَ الْمَكْرُوهِ الْمَرْهُوبِ، فَلَا طَرِيقَ
 لِلْفَلَاحِ سِوَى الْإِخْلَاصِ فِي عِبَادَةِ الْخَالِقِ، وَالسَّعْيِ فِي نَفْعِ عَبِيدِهِ، فَمَنْ وَفَّقَ
 لِذَلِكَ فَلَهُ الْقِدْحُ الْمُعَلَّى مِنَ السَّعَادَةِ وَالنَّجَاحِ وَالْفَلَاحِ»^(١).

إِنَّ أَبْوَابَ الْخَيْرِ كَثِيرَةٌ جَدًّا، فَكُلُّ يَنْهَلٍ مِمَّا شَاءَ، وَيَدْخُلُ مِنْ أَيِّ بَابٍ شَاءَ، قَالَ
 اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصِدْقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ
 إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾
 [النساء: ١١٤].

لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَحَادِيثِ السَّرِيَّةِ الَّتِي تَكُونُ دَاخِلَ الْمُجْتَمَعَاتِ بَعِيدًا
 عَنْ عِلْمٍ وَمُرَاقَبَةِ الْقِيَادَةِ الْمُؤْمِنَةِ الْمُسْلِمَةِ؛ إِلَّا فِي نَجْوَى الَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالصَّدَقَةِ
 لِذِي حَاجَةٍ مُتَعَفِّفٍ يَكْرَهُ أَنْ تُفْتَضَحَ حَاجَتُهُ؛ مُحَافِظَةً عَلَى مَكَانَتِهِ الْاجْتِمَاعِيَّةِ.

أَوْ مَجْلِسٍ تَكُونُ فِيهِ نَجْوَى قَائِمَةً عَلَى أَمْرٍ بِمَعْرُوفٍ أَوْ نَهْيٍ عَنْ مُنْكَرٍ
 لِشَخْصٍ بَعِيْنِهِ أَوْ أَشْخَاصٍ بِأَعْيَانِهِمْ؛ فَوَاجِبُ النَّصِيحَةِ فِي مِثْلِ هَذِهِ الْحَالِ أَنْ
 تَكُونَ سِرًّا لَا حَدِيثًا مُعْلَنًا، وَإِلَّا كَانَ فَضِيحَةً لَا نَصِيحَةَ، وَرُبَّمَا جَرَّأَتْهُ الْفَضِيحَةُ
 عَلَى التَّمَادِي فِي الْغِيِّ وَالْمُجَاهَرَةِ بِالْإِثْمِ مَعَ الْمُكَابَرَةِ وَالْعِنَادِ.

أَوْ مَجْلِسٍ تَكُونُ فِيهِ نَجْوَى قَائِمَةً عَلَى مُحَاوَلَةِ الْإِصْلَاحِ بَيْنَ الْمُتَخَاصِمِينَ؛
 لِيَتَرَاجَعَا إِلَى مَا كَانَا عَلَيْهِ مِنَ الْأَلْفَةِ وَالْاجْتِمَاعِ.

(١) «تفسير السعدي» (ص ٥٤٦).

وَمَنْ يَفْعَلْ تِلْكَ الْأُمُورَ طَلَبًا لِمَرْضَاةِ اللَّهِ وَخَالِصَةً لِرُجُوهِهِ؛ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ فِي الْأَخْرَةِ أَجْرًا عَظِيمًا لَا يَعْلَمُ قَدْرَهُ إِلَّا اللَّهُ. (*)

وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلَى كُلِّ نَفْسٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ صَدَقَةٌ مِنْهُ عَلَى نَفْسِهِ، مِنْ أَبْوَابِ الصَّدَقَةِ: التَّكْبِيرُ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ، وَيَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَيَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ، وَيَعِزُّ الشُّوكَ عَنْ طَرِيقِ النَّاسِ، وَالْعِظَمَ وَالْحَجَرَ، وَتَهْدِي الْأَعْمَى، وَتُسْمِعُ الْأَصَمَّ وَالْأَبْكَمَ حَتَّى يَفْقَهُ، وَتُدَلُّ الْمُسْتَدِلَّ عَلَى حَاجَةٍ لَهُ قَدْ عَلِمَتْ مَكَانَهَا، وَتَسْعَى بِشِدَّةٍ سَاقِيكَ إِلَى اللَّهْفَانِ الْمُسْتَغِيثِ، وَتَرْفَعُ بِشِدَّةٍ ذِرَاعَيْكَ مَعَ الضَّعِيفِ، كُلُّ ذَلِكَ مِنْ أَبْوَابِ الصَّدَقَةِ مِنْكَ عَلَى نَفْسِكَ، وَلَكَ فِي جَمَاعِكَ زَوْجَتَكَ أَجْرٌ، أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ لَكَ وَلَدٌ، فَأَدْرَكَ وَرَجَوْتَ أَجْرَهُ فَمَاتَ؛ أَكُنْتَ تَحْتَسِبُ بِهِ؟ فَأَنْتَ خَلَقْتَهُ؟! فَأَنْتَ هَدَيْتَهُ؟! فَأَنْتَ كُنْتَ تَرْزُقُهُ؟! فَكَذَلِكَ فَضَعُهُ فِي حَلَالِهِ، وَجَنَّبَهُ حَرَامَهُ، فَإِنْ شَاءَ اللَّهُ أَحْيَاهُ، وَإِنْ شَاءَ أَمَاتَهُ، وَلَكَ أَجْرٌ» (٢). أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَى مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» [النساء: ١١٤].
(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٣٥/٣٨٣، ٢١٤٨٤)، وَالنَّسَائِيُّ فِي «الْكَبْرِ» (٨٩٧٨)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الشَّعْبِ» (١٣/٤٨٨) وَغَيْرِهِمْ مِنْ حَدِيثِ أَبِي ذَرِّ الْغِفَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الصَّحِيحَةِ» (٥٧٥).

«قوله: «منه على نفسه»: إشارة إلى أن للصدقة حالتين، فقد تكون من الشخص إلى غيره، وقد تكون منه إلى نفسه، وتكون بالمال أحياناً، وبغيره أحياناً، فما في هذا الباب من القسم الثاني.

«التَّكْبِيرُ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ»: يعني أن كل نوع من هذا الذكر صدقة؛ لما في رواية مسلم: «وكل تكبيرة صدقة، وكل تحميدة صدقة، وكل

وَعَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رضي الله عنه قَالَ: «أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَبْعٍ، وَنَهَانَا عَنْ سَبْعٍ؛ أَمَرَنَا بِاتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ، وَعِيَادَةِ الْمَرِيضِ، وَإِجَابَةِ الدَّاعِي -إِلَى وَلِيمَةٍ وَنَحْوِهَا-، وَنَصْرِ الْمَظْلُومِ، وَإِبْرَارِ الْقَسَمِ، وَرَدِّ السَّلَامِ، وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ، وَنَهَانَا عَنْ آنِيَةِ الْفِضَّةِ، وَخَاتَمِ الذَّهَبِ، وَالْحَرِيرِ، وَالْمِيَاثِرِ -وَهِيَ: جَمْعُ مِثْرَةٍ، وَهِيَ غِطَاءٌ كَانَتْ النِّسَاءُ يَضَعْنَهُ لِأَزْوَاجِهِنَّ عَلَى الشُّرُوجِ، وَكَانَ مِنْ مَرَائِبِ الْعَجَمِ؛ فَنَهَى عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ-، وَالذَّبِيحِ -وَهُوَ نَوْعٌ مِنَ الْحَرِيرِ-، وَالْقَسِيِّ -وَهِيَ ثِيَابٌ مُضَلَّعَةٌ بِالْحَرِيرِ تُعْمَلُ بِالْقَسِّ؛ مَوْضِعٌ بِمِصْرَ-،

تهليلة صدقة» وتسميتها بالصدقة يحتمل أن لها أجرا كما للصدقة أجر، وأن هذه الطاعات تماثل الصدقات في الأجور، وسماها صدقة على طريق المقابلة وتجنيس الكلام. وقيل معناه أنها صدقة على نفسه.

«وَتَهْدِي الْأَعْمَى»: أي تدله على الطريق إذا ضل عنه.

الأصم: هو الذي لا يسمع لعله في أذنيه أبطلت سمعهما.

والأبكم: هو الأخرس، وقيل: الأخرس الذي خلق ولا نطق له. والأبكم. الذي له نطق ولا يعقل الجواب.

وقوله: «حتى يفقه»: أي يعلم ما يريد وما يراد منه.

«وَتُدَلُّ الْمُسْتَدَلُّ عَلَى حَاجَةٍ لَهُ قَدْ عَلِمْتَ مَكَانَهَا»: أي كما إذا كان يسأل عن ضالة أو صاحب لا يعرف مكانه أو نحو ذلك فتدله.

«وَتَسْعَى بِشِدَّةٍ سَاقِيكَ إِلَى اللَّهْفَانِ الْمُسْتَعِيثِ»: أي كمن سطا عليه لصوص أو قطاع طريق أو عدو يريد قتله فتغيثه، بأن تسعى إليه مسرعا بكل ما أعطاك الله من قوة، ولا

تتوان في إغاثنه». «الفتح الرباني» للساعاتي (١٧٨/٩).

وَالِاسْتَبْرَقِ - وَهُوَ مَا غَلِظَ مِنَ الدِّيَابِجِ - . وَالْحَدِيثُ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (١)، وَفِيهِ أَمْرُ النَّبِيِّ ﷺ بِعِيَادَةِ الْمَرِيضِ .

وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ غُلَامٌ يَهُودِيٌّ يَخْدُمُ النَّبِيَّ ﷺ، فَمَرِضَ، فَأَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُهُ، فَقَعَدَ عِنْدَ رَأْسِهِ، فَقَالَ لَهُ: «أَسْلِمُ!» .

فَنظَرَ إِلَى أَبِيهِ وَهُوَ عِنْدَهُ، فَقَالَ لَهُ: أَطْعِمَ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ، فَأَسْلَمَ . فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْقَذَهُ مِنَ النَّارِ» . أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢) . (*) .

وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَبْعُ تَجْرِي لِلْعَبْدِ بَعْدَ مَوْتِهِ وَهُوَ فِي قَبْرِهِ: مَنْ عَلَّمَ عِلْمًا، أَوْ كَرَى نَهْرًا (٤)، أَوْ حَفَرَ بئْرًا، أَوْ غَرَسَ نَخْلًا، أَوْ بَنَى مَسْجِدًا، أَوْ وَرَثَ مُصْحَفًا، أَوْ تَرَكَ وَلَدًا يَسْتَغْفِرُ لَهُ بَعْدَ مَوْتِهِ» . رَوَاهُ الْبَزَارُ، وَأَبُو نَعِيمٍ فِي «الْحَلِيَّةِ» (٥)، وَهُوَ حَدِيثٌ حَسَنٌ لِغَيْرِهِ . (*) (٢/٢) .

(١) أخرجه البخاري: (١١٢ / ٣)، رقم (١٢٣٩)، ومسلم: (١٦٣٥ - ١٦٣٦، رقم ٢٠٦٦) .

(٢) أخرجه البخاري: (٢١٩ / ٣)، رقم (١٣٥٦) .

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ: «آدَابُ الطَّرِيقِ وَالسُّوقِ وَالْعُطَاسِ وَعِيَادَةُ الْمَرِيضِ» .

(٤) (كرى نهرًا)؛ أي: حفرها .

(٥) أخرجه البزار في «المسند»: (٤٨٣ / ١٣)، رقم (٧٢٨٩)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء»:

(٣ / ٣٤٣ - ٣٤٤)، وأخرجه أيضا ابن أبي داود في «المصاحف»: (ص ٦٦٣، رقم

٨١٥)، وابن حبان في «المجروحين»: (٢ / ٢٤٧)، ترجمة مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعَرْزَمِيُّ،

والبيهقي في «شعب الإيمان»: (٥ / ١٢٢ - ١٢٣، رقم ٣١٧٥) .

والحديث حسنه لغيره الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب»: (١ / ٥٦٦، رقم ٩٥٩) .

(*) (٢ / ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «رَمَضَانُ.. كَيْفَ نَحْيَاهُ؟» - الْجُمُعَةُ ١٥ مِنْ رَمَضَانَ

١٤٣٣هـ | ٣ - ٨ - ٢٠١٢م .

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ سَلَامَةٍ مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ كُلَّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ، يَعْدِلُ بَيْنَ الْإِثْنَيْنِ صَدَقَةٌ، وَيُعِينُ الرَّجُلَ عَلَى دَابَّتِهِ فَيَحْمِلُ عَلَيْهَا أَوْ يَرْفَعُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ صَدَقَةٌ، وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ، وَبِكُلِّ خُطْوَةٍ يَمْشِيهَا إِلَى الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ، وَيَمِيطُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ^(١)، وَاللَّفْظُ لِلْبُخَارِيِّ.

السَّلَامَى: جَمْعُهُ سُلَامِيَاتٌ، وَهِيَ الْمَفَاصِلُ وَالْأَعْضَاءُ، وَهِيَ ثَلَاثُ مِائَةٍ وَسِتُّونَ، كَمَا ثَبَتَ ذَلِكَ فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ»^(٢) عَنِ الرَّسُولِ ﷺ.

حَدِيثٌ فِي نَفْسِ الْمَعْنَى أَوْ فِي الْمَعْنَى نَفْسِهِ، وَفِيهِ مَزِيدٌ فَائِدَةٌ؛ عَنْ أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه فِيمَا أَخْرَجَ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ»^(٣) عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يُصْبِحُ عَلَى كُلِّ سَلَامَةٍ مِنْ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ، فَكُلُّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ، وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ، وَيُجْزَى مِنْ ذَلِكَ رَكْعَتَانِ يَرْكَعُهُمَا مِنَ الضُّحَى».

قَوْلُهُ ﷺ فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ: «كُلُّ سَلَامَةٍ مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ»، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: «السَّلَامَى فِي الْأَصْلِ: عَظْمٌ يَكُونُ فِي فَرْسِنِ الْبَعِيرِ، قَالَ: فَكَانَ مَعْنَى الْحَدِيثِ: عَلَى كُلِّ عَظْمٍ مِنْ عِظَامِ ابْنِ آدَمَ صَدَقَةٌ، وَمَعْنَاهُ أَنْ تَرْكِبَ هَذِهِ الْعِظَامَ وَسَلَامَتَهَا مِنْ أَعْظَمِ نِعَمِ اللَّهِ عَلَى عَبْدِهِ، فَيَحْتَاجُ كُلُّ عَظْمٍ مِنْهَا إِلَى صَدَقَةٍ يَتَصَدَّقُ ابْنُ آدَمَ عَنْهُ؛ لِيَكُونَ ذَلِكَ شُكْرًا لِهَذِهِ النِّعْمَةِ».

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٩٨٩)، وَمُسْلِمٌ (١٠٠٩).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٠٠٧) مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ رضي الله عنها.

(٣) (١٠٠٦).

أَخْرَجَ التِّرْمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «السَّلْسِلَةِ الصَّحِيحَةِ»^(١) وَفِي غَيْرِهَا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلوات الله عليه وآله قَالَ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا يُسْأَلُ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ النَّعِيمِ، فَيَقُولُ لَهُ: أَلَمْ نَصِحَّ لَكَ جِسْمَكَ، وَنُرْوِيكَ مِنَ الْمَاءِ الْبَارِدِ؟».

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ لَتُسْأَلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ﴾ [التكاثر: ٨]، قَالَ: «النَّعِيمُ: صِحَّةُ الْأَبْدَانِ وَالْأَسْمَاعِ وَالْأَبْصَارِ، يُسْأَلُ اللَّهُ الْعِبَادَ فِيمَا اسْتَعْمَلُوها، وَهُوَ أَعْلَمُ بِذَلِكَ مِنْهُمْ».

قَوْلُ الرَّسُولِ صلوات الله عليه وآله: «كُلُّ سُلَامَى مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ كُلُّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ»، يَعْنِي: أَنَّ الصَّدَقَةَ عَلَى ابْنِ آدَمَ عَنْ هَذِهِ الْأَعْضَاءِ فِي كُلِّ يَوْمٍ يَعِيشُ فِيهِ مِنْ أَيَّامِ الدُّنْيَا.

وَزَاهِرُ الْحَدِيثِ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ هَذَا الشُّكْرَ بِهِذِهِ الصَّدَقَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ كُلِّ يَوْمٍ.

وَلَكِنَّ الشُّكْرَ عَلَى دَرَجَتَيْنِ:

إِحْدَاهُمَا: وَاجِبٌ، وَهُوَ أَنْ يَأْتِيَ بِالْوَاجِبَاتِ، وَأَنْ يَجْتَنِبَ الْمُحَرَّمَاتِ، فَهَذَا لَا بُدَّ مِنْهُ، وَيَكْفِي فِي شُكْرِ هَذِهِ النِّعَمِ ذَلِكَ.

وَفِي حَدِيثِ أَبِي مُوسَى: «فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ فَلْيُمْسِكْ عَنِ الشَّرِّ؛ فَإِنَّهُ لَهُ صَدَقَةٌ». كَمَا فِي «الصَّحِيحَيْنِ»^(٢).

(١) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٣٣٥٨)، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «سِلْسِلَةِ الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ» (٥٣٩).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦٠٢٢)، وَمُسْلِمٌ (١٠٠٨).

وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ يَكْفِيهِ إِلَّا يَفْعَلْ شَيْئًا مِنَ الشَّرِّ، وَإِنَّمَا يَكُونُ مُجْتَنِبًا لِلشَّرِّ إِذَا قَامَ بِالْفَرَائِضِ وَاجْتَنَبَ الْمَحَارِمَ؛ فَإِنَّ أَعْظَمَ الشَّرِّ تَرَكَ الْفَرَائِضِ، وَمِنْ هُنَا قَالَ بَعْضُ السَّلَفِ: «الشُّكْرُ تَرَكَ الْمَعَاصِي».

وَلَا شَكَّ أَنَّ ذَلِكَ مِنَ الشُّكْرِ؛ لِأَنَّ الشُّكْرَ أَنْ تُصَرِّفَ الْأَعْضَاءَ وَالنَّعْمَ الَّتِي أَنْعَمَ اللَّهُ -تَعَالَى- بِهَا عَلَيْكَ.. أَنْ تُصَرِّفَهَا فِي مَرْضَاةِ الَّذِي أَنْعَمَ عَلَيْكَ بِهَا، فَإِذَا مَا صَرَّفْتَ الْجَوَارِحَ فِي الطَّاعَةِ فَهَذَا شُكْرٌ؛ لِأَنَّ الشُّكْرَ أَنْ تُقَرَّ لِلْمُنْعَمِ بِالْقَلْبِ بَاطِنًا، وَأَنْ تُلْهَجَ بِالثَّنَاءِ عَلَيْهِ بِاللِّسَانِ ظَاهِرًا، وَأَنْ تُصَرِّفَ النَّعْمَ فِي مَرْضَاةِ الَّذِي أَنْعَمَ عَلَيْكَ بِهَا.

فَإِذَا صَرَّفْتَ الْجَوَارِحَ فِي الطَّاعَاتِ فَقَدْ صَرَّفْتَهَا فِيَمَا خُلِقْتَ لَهُ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى خَلَقَ هَذِهِ الْجَوَارِحَ مِنْ أَجْلِ أَنْ تَكُونَ مُصَرَّفَةً فِيَمَا يَأْمُرُ بِهِ وَفِيَمَا يَنْهَى عَنْهُ، لَا أَنْ تَكُونَ مُصَرَّفَةً فِي مَعَاصِيهِ، فَإِذَا صَرَّفَ الْعَبْدُ أَعْضَاءَهُ فِي مَرْضَاةِ رَبِّهِ بِفِعْلِ مَا أَمَرَ وَاجْتِنَابِ مَا نَهَى؛ فَهَذَا شُكْرٌ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

الدَّرَجَةُ الثَّانِيَةُ مِنَ الشُّكْرِ: الشُّكْرُ الْمُسْتَحَبُّ؛ وَهُوَ أَنْ يَعْمَلَ الْعَبْدُ بَعْدَ آدَاءِ الْفَرَائِضِ وَاجْتِنَابِ الْمَحَارِمِ بِنَوَافِلِ الطَّاعَاتِ، وَهَذِهِ دَرَجَةُ السَّابِقِينَ الْمُقَرَّبِينَ، وَهِيَ الَّتِي أُرْشِدَ إِلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَجْتَهِدُ فِي الصَّلَاةِ وَيَقُومُ حَتَّى تَتَفَطَّرَ قَدَمَاهُ، فَإِذَا قِيلَ لَهُ: أَنْفَعْلُ هَذَا وَقَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ؟! فَيَقُولُ: «أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا؟!»^(١)؛ كَمَا فِي «الصَّحِيحَيْنِ».

(١) أخرجه البخاري (٤٨٣٦)، ومسلم (٢٨١٩) من حديث المغيرة بن شعبه رضي الله عنه.

وَهَذِهِ الْأَنْوَاعُ الَّتِي أَشَارَ إِلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الصَّدَقَةِ مِنْهَا مَا نَفَعُهُ مُتَعَدًّا؛ كَالِإِصْلَاحِ، وَإِعَانَةِ الرَّجُلِ عَلَى دَابَّتِهِ يَحْمِلُهُ عَلَيْهَا، أَوْ يَرْفَعُ مَتَاعَهُ عَلَيْهَا، وَكَالْكَلِمَةِ الطَّيِّبَةِ، وَيَدْخُلُ فِيهَا السَّلَامُ، وَتَشْمِيتُ الْعَاطِسِ، وَإِزَالَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَإِعَانَةُ ذِي الْحَاجَةِ الْمَلْهُوفِ، وَهِدَايَةُ الْأَعْمَى أَوْ غَيْرِهِ الطَّرِيقَ.

وَمِنْ أَنْوَاعِ الصَّدَقَةِ: كَفُّ الْأَذَى عَنِ النَّاسِ بِالْيَدِ وَاللِّسَانِ؛ فَعَنْ أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه قَالَ: قُلْتُ: أَرَأَيْتَ إِنْ ضَعُفْتُ عَنْ بَعْضِ الْعَمَلِ؟

قَالَ: «تَكْفُ شَرِّكَ عَنِ النَّاسِ؛ فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ». وَالْحَدِيثُ فِي «الصَّحِيحَيْنِ» (١).

تَكْفُ شَرِّكَ عَنِ النَّاسِ، فَكَفُّ الْأَذَى عَنِ النَّاسِ صَدَقَةٌ، كَفُّ الشَّرِّ عَنْهُمْ صَدَقَةٌ يَأْتِي بِهَا الْكَافُّ.

وَمِنْ الصَّدَقَاتِ: إِنْظَارُ الْمُعْسِرِ؛ فَعَنْ بُرَيْدَةَ رضي الله عنه مَرْفُوعًا: «مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا فَلَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ صَدَقَةٌ قَبْلَ أَنْ يَحُلَّ الدَّيْنُ، فَإِذَا حُلَّ الدَّيْنُ فَأَنْظَرَهُ بَعْدَ ذَلِكَ؛ فَلَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ مِثْلَهُ صَدَقَةٌ». الْحَدِيثُ فِي «الصَّحِيحَيْنِ» (٢).

وَمِنْهَا: الْإِحْسَانُ إِلَى الْبَهَائِمِ، كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَمَّا سُئِلَ عَنْ سَقِيهَا، فَقَالَ: «فِي كُلِّ كَبِدٍ رَطْبَةٌ أَجْرٌ». أَخْرَجَاهُ (٣).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٥١٨)، وَمُسْلِمٌ (٨٤).

(٢) لَمْ أَقِفْ عَلَيْهِ فِي الصَّحِيحَيْنِ وَهُوَ عِنْدَ ابْنِ مَاجَهَ (٢٤١٨)، وَصَحَّحَهُ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الْإِرْوَاءِ» (١٤٣٨).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٣٦٣)، وَمُسْلِمٌ (٢٢٤٤).

وَأَخْبَرَ أَنَّ بَغِيًّا سَقَتْ كَلْبًا يَلْهَثُ مِنَ الْعَطَشِ، فَغَفَرَ اللَّهُ لَهَا، وَذَلِكَ فِي
«الصَّحِيحِينَ» أَيْضًا^(١).

وَأَمَّا الصَّدَقَةُ الْقَاصِرَةُ عَلَى نَفْسِ الْعَامِلِ بِهَا؛ فَمِثْلُ أَنْوَاعِ الذِّكْرِ مِنَ التَّسْبِيحِ،
وَالتَّكْبِيرِ، وَالتَّحْمِيدِ، وَالتَّهْلِيلِ، وَالِاسْتِغْفَارِ، وَالصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَكَذَلِكَ
تِلَاوَةُ الْقُرْآنِ، وَالْمَشْيُ إِلَى الْمَسَاجِدِ، وَالْجُلُوسُ فِي الْمَسَاجِدِ لِانْتِظَارِ الصَّلَاةِ،
أَوْ لِاسْتِمَاعِ الذِّكْرِ.

وَصَلَاةُ رَكَعَتَيْ الضُّحَى إِنَّمَا كَانَتَا مُجَزَّتَيْنِ عَنْ ذَلِكَ كُلِّهِ؛ لِأَنَّ فِي الصَّلَاةِ
اسْتِعْمَالَ لِلْأَعْضَاءِ كُلِّهَا فِي الطَّاعَةِ وَالْعِبَادَةِ، فَتَكُونُ كَافِيَةً فِي شُكْرِ نِعْمَةِ سَلَامَةِ
هَذِهِ الْأَعْضَاءِ.

وَبَقِيَّةُ هَذِهِ الْخِصَالِ الْمَذْكُورَةِ أَكْثَرُهَا اسْتِعْمَالُ لِبَعْضِ أَعْضَاءِ الْبَدَنِ خَاصَّةً،
فَلَا تَكْمُلُ الصَّدَقَةُ بِهَا حَتَّى يَأْتِيَ مِنْهَا بَعْدُ سَلَامَى الْبَدَنِ، وَهِيَ ثَلَاثُ مِائَةٍ
وَسِتُونَ، كَمَا فِي حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ: «إِنَّ الْمُرَادَ بِالسَّلَامَى: الْمِفْصَلُ»؛ بِأَنَّ كُلَّ عَضْوٍ
وَمِفْصَلٍ مِنَ الْإِنْسَانِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ.

وَقَدْ بَيَّنَّ النَّبِيُّ ﷺ كَمَا فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ»^(٢) أَنَّ خَلَقَ كُلَّ إِنْسَانٍ مِنْ بَنِي
آدَمَ إِنَّمَا كَانَ عَلَى سِتِّينَ وَثَلَاثِ مِائَةٍ مِفْصَلٍ... الْحَدِيثُ، وَلَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٤٦٧)، وَمُسْلِمٌ (٢٢٤٥)، وَلَفْظُهُ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ
النَّبِيُّ ﷺ: «بَيْنَمَا كَلْبٌ يُطِيفُ بِرَكِيَّةٍ، كَادَ يَقْتُلُهُ الْعَطَشُ، إِذْ رَأَتْهُ بَغِيٌّ مِنْ بَغَايَا بَنِي
إِسْرَائِيلَ، فَزَعَتْ مَوْقَهَا فَسَقَتْهُ فُغِفِرَ لَهَا بِهِ».

(٢) (١٠٠٧) مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

أَبِي ذَرٍّ عِنْدَ مُسْلِمٍ ^(١) رَحِمَهُ اللَّهُ - وَقَدْ مَرَّ - : «يُصْبِحُ عَلَيَّ كُلُّ سَلَامِي مِنْ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ»؛ لَكِنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَيْنَ لَنَا أَنَّ الْأَمْرَ أَيْسَرُ مِنْ ذَلِكَ كُلِّهِ بِأَنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا وَفَّقَ لِشُكْرِ هَذِهِ النَّعْمِ بِصَلَاةِ رَكَعَتِي الضُّحَى؛ فَإِنَّ ذَلِكَ يُجْزِيهِ: «وَيُجْزِي مِنْ ذَلِكَ رَكَعَتَانِ يَرُكَعُهُمَا مِنَ الضُّحَى».

وَقَدْ بَيَّنَّ النَّبِيُّ ﷺ فِي الْحَدِيثِ فَصِيلَةَ الْإِصْلَاحِ بَيْنَ الْمُتَخَاصِمِينَ بِالْعَدْلِ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَدَّ الْعَدْلَ بَيْنَهُمَا صَدَقَةً، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ: ﴿لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ﴾ [النساء: ١١٤].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾ [النساء: ١٢٨].

وَقَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ﴾ [الأنفال: ١].

وَالْإِصْلَاحُ يَكُونُ بِكُلِّ مُمَكِّنٍ مِنْ قَوْلٍ، أَوْ فِعْلٍ، أَوْ بَدَلِ مَالٍ أَوْ جَاهٍ، أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ.

وَبَيَّنَّ لَنَا النَّبِيُّ ﷺ فِي هَذَا الْحَدِيثِ أُمُورًا يَغْفُلُ عَنْهَا أَكْثَرُنَا، مِنْ ذَلِكَ: إِعَانَةُ الْمُسْلِمِ عَلَى دَابَّتِهِ؛ إِمَّا بِحَمْلِهِ عَلَيْهَا - إِنْ كَانَ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَحْمِلَ نَفْسَهُ -، أَوْ بَرَفِ مَتَاعِهِ عَلَيْهَا؛ لِقَوْلِهِ: «وَتُعِينُ الرَّجُلَ فِي دَابَّتِهِ؛ فَتَحْمِلُهُ عَلَيْهَا، أَوْ تَرْفَعُ لَهُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ صَدَقَةً»؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ هَذَا مِنَ الْإِحْسَانِ، وَقَدْ قَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَاحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [البقرة: ١٩٥].

(١) في «صحيحه» (٧٢٠).

وَكَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ يَجِدُ غَضَاضَةً فِي أَنْ يَحْمِلَ لِغَيْرِهِ الْمَتَاعَ حَتَّى يَجْعَلَهُ عَلَى الدَّابَّةِ، عَلَى السَّيَّارَةِ، أَوْ مَا جَرَى مَجْرَاهَا فِي هَذَا الْعَصْرِ، وَيَعُدُّ ذَلِكَ إِزْرَاءً بِهِ، وَخَفْضًا لِقَدْرِهِ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ، بَلْ إِنَّ ذَلِكَ مِنَ الطَّاعَاتِ، وَهَذِهِ الطَّاعَاتُ لَا تَزِيدُ الْمُسْلِمَ إِلَّا عِزًّا.

فَعَلَى الْإِنْسَانِ أَنْ يَجْتَهِدَ فِي الْأَخْذِ بِذَلِكَ؛ حَتَّى إِنَّهُ رَبَّمَا اسْتَطَاعَ بَعْدَ ذَلِكَ أَنْ يُرَوِّضَ نَفْسَهُ وَأَنْ يَحْمِلَهَا عَلَى أُمُورٍ كَثِيرَةٍ مِنَ الطَّاعَاتِ يَأْتَفُ مِنْهَا، وَلَا يَلْتَفِتُ إِلَيْهَا.

كُلُّ كَلِمَةٍ تُقَرِّبُهُ إِلَى اللَّهِ ﷻ فِيهَا صَدَقَةٌ، «وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ»^(١)؛ فَالتَّسْبِيحُ، وَالتَّهْلِيلُ، وَالتَّكْبِيرُ، وَالتَّحْمِيدُ، وَكَذَلِكَ الدَّعْوَةُ إِلَى اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، كُلُّ ذَلِكَ مِنَ الصَّدَقَاتِ، ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ [فصلت: ٣٣].

وَلِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى؛ كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبِعَهُ، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا»^(٢). الْحَدِيثُ.

وَكَذَا قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ وَإِقْرَاؤُهُ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَمَا أَشْبَهَ هَذَا جَمِيعًا.

(١) أخرجه البخاري في «الصحيح»: ٦/٨٥ رقم (٢٨٩١)، ومسلم في «الصحيح»:

٢/٦٩٩ رقم (١٠٠٩)، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه.

(٢) أخرجه مسلم (٢٦٧٤) من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه.

فِي الْحَدِيثِ أَيْضًا: الْحَثُّ عَلَى كَثْرَةِ الْخُطَى إِلَى الْمَسَاجِدِ؛ لِأَنَّ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ - أَوْ خُطْوَةٍ، بِالضَّمِّ أَوْ بِالْفَتْحِ - صَدَقَةٌ.

وَقَدْ وَرَدَ فِي فَضْلِ كَثْرَةِ الْخُطَى إِلَى الْمَسَاجِدِ أَحَادِيثٌ كَثِيرَةٌ، مِنْهَا: مَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(١) مِنْ رِوَايَةِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله قَالَ: «أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا، وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتِ؟». قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ.

قَالَ: «إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ، وَكَثْرَةُ الْخُطَى إِلَى الْمَسَاجِدِ، وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ؛ فَذَلِكَ الرَّبَّاطُ، فَذَلِكَ الرَّبَّاطُ».

وَرَوَى مُسْلِمٌ^(٢) عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ: خَلَّتِ الْبِقَاعُ حَوْلَ الْمَسْجِدِ، فَأَرَادَ بَنُو سَلَمَةَ أَنْ يَتَّقِلُوا قُرْبَ الْمَسْجِدِ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ صلوات الله عليه وآله، فَقَالَ لَهُمْ: «بَلِّغْنِي أَنَّكُمْ تُرِيدُونَ أَنْ تَتَّقِلُوا قُرْبَ الْمَسْجِدِ». قَالُوا: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ أَرَدْنَا ذَلِكَ.

قَالَ: «بَنِي سَلَمَةَ! دِيَارِكُمْ؛ تُكْتَبُ آثَارُكُمْ».

وَ«دِيَارِكُمْ»: النَّصْبُ فِيهَا عَلَى الْإِعْرَاءِ، أَي: الزَّمُوا دِيَارِكُمْ؛ لِأَنَّ آثَارَكُمْ تُكْتَبُ لَكُمْ، وَهَذِهِ الْآثَارُ هِيَ الْخُطَى الَّتِي يَخْطُونَهَا مِنْ أَمَاكِنِهِمْ إِلَى بَيْتِ اللَّهِ رَبِّ

(١) أخرجه مُسْلِمٌ (٢٥١).

(٢) أخرجه مُسْلِمٌ (٦٦٥).

الْعَالَمِينَ، فَأَمَرَهُمُ الرَّسُولُ ﷺ أَنْ يَبْقُوا فِي دِيَارِهِمْ، وَأَلَّا يَتَّقِلُوا إِلَى قُرْبِ الْمَسْجِدِ؛ زِيَادَةً لِلْحَسَنَاتِ، وَبِمَا يَكْتُبُ لَهُمْ مِنْ آثَارِهِمْ.

وَعَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رضي عنه - فِي الْحَدِيثِ الْمُتَّفَقِ عَلَى صِحَّتِهِ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَعْظَمَ النَّاسِ أَجْرًا فِي الصَّلَاةِ أْبَعْدُهُمْ إِلَيْهَا مَمْشَى فَأَبَعْدُهُمْ» (١) الْحَدِيثَ.

«إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ»، وَالنَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ أَنْهَا شُعْبَةٌ مِنْ شُعَبِ الْإِيمَانِ، وَإِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ هَذَا مِنَ الْإِيمَانِ.

وَالْمُرَادُ بِإِمَاطَةِ الْأَذَى: إِزَالَتُهُ عَنِ الطَّرِيقِ، وَالْأَذَى هُوَ مَا يُؤْذِي الْمَارَّةَ مِنْ حَجَرٍ، أَوْ شَجَرٍ، أَوْ شَوْكٍ، أَوْ زُجَاجٍ، أَوْ مَا أَشْبَهَ، فَكُلُّ هَذَا مِنَ الْأَذَى الَّذِي يَكُونُ فِي الطَّرِيقِ، فَيُنَحِّيهِ عَنِ الطَّرِيقِ.

وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْإِيمَانُ بَضْعٌ وَسِتُونَ أَوْ وَسَبْعُونَ شُعْبَةً، أَعْلَاهَا قَوْلُ (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ)، وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ». وَالْحَدِيثُ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٢).

وَعِنْدَ مُسْلِمٍ (٣) مِنْ رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ رضي عنه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «عُرِضْتُ عَلَيَّ أَعْمَالُ أُمَّتِي حَسَنًا وَسَيِّئًا، فَوَجَدْتُ فِي مَحَاسِنِ أَعْمَالِهَا الْأَذَى يُمَاطُ عَنِ الطَّرِيقِ».

(١) أخرجه البُخَارِيُّ (٦٥١)، وَ مُسْلِمٌ (٦٦٢).

(٢) أخرجه البُخَارِيُّ (٩)، وَ مُسْلِمٌ (٣٥) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي عنه.

(٣) أخرجه مُسْلِمٌ (٥٥٣).

فِيمَا طَءَ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ مِنْ مَحَاسِنِ الْأَعْمَالِ، كَمَا فِي هَذَا الْحَدِيثِ، وَمِنْ شَعَبِ الْإِيمَانِ كَمَا فِي الْمُتَمَقِّ عَلَيْهِ.

وَكَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ لَا يَلْتَفِتُ لِأَمْثَالِ هَذِهِ الْأُمُورِ، وَلَوْ أَنَّ الْمُسْلِمِينَ انْتَفَتُوا إِلَى هَذَا الْحَدِيثِ؛ لَكَانَتْ طُرُقُهُمْ أَفْضَلَ بِكَثِيرٍ مِمَّا هِيَ عَلَيْهِ؛ بَلْ مَا كَانَ فِي الدُّنْيَا كُلِّهَا طُرُقٌ كَطُرُقِ الْمُسْلِمِينَ.

وَكَثِيرٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ الْيَوْمَ يَشْكُونَ مِنَ الْقَدَارَةِ وَالْقَاءِ الْقَادُورَاتِ فِي طُرُقِهِمْ وَشَوَارِعِهِمْ.

وَحَدِيثٌ وَاحِدٌ مِنْ أَحَادِيثِ الرَّسُولِ ﷺ كَفَيْلٌ لِإِزَالَةِ تِلْكَ الشُّكُورَى.

وَأَيْضًا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ يَنْظُرُ إِلَى الْغَرْبِ وَإِلَى الشَّرْقِ وَالِدُّوَلِ الَّتِي يَقُولُونَ عَنْهَا «مُتَقَدِّمَةٌ»، وَمَنْ ذَهَبَ إِلَيْهِمْ رَجَعَ فَمَدَحَ شَوَارِعَهُمْ، وَهَذَا كُلُّهُ دَلَّنَا عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَلَوْ أَخَذْنَا بِهِ مَا فَاقْنَا أَحَدًا فِي هَذَا الْأَمْرِ مَثَلًا؛ لِأَنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ يَظْلِمُ نَفْسَهُ، وَيَظْلِمُ دِينَهُ، وَيَظْلِمُ إِخْوَانَهُ الْمُسْلِمِينَ.

الَّذِينَ يَذْهَبُونَ إِلَى الْغَرْبِ وَالشَّرْقِ يَعُودُونَ يَمْدَحُونَ النَّظَافَةَ؛ فَأَيْنَ نَظَافَةُ أَوْلَيْكَ الْخَلْقِ!!؟

هُم نَظَفُوا شَوَارِعَهُمْ، نَظَفُوا بِيُوتَهُمْ ظَاهِرًا؛ لَكِنَّهُمْ قَدَّرُوهَا بِالشَّرْكِ كَمَا قَدَّرُوا أَنْفُسَهُمْ، وَأَجْسَادَهُمْ، وَأَرْوَاحَهُمْ.

فِي رِوَايَةٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عِنْدَ مُسْلِمٍ (١) عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَقَدْ رَأَيْتُ رَجُلًا يَتَقَلَّبُ فِي الْجَنَّةِ فِي شَجَرَةٍ قَطَعَهَا مِنْ ظَهْرِ الطَّرِيقِ كَأَنَّهُ تُوذِي الْمُسْلِمِينَ».

(١) أخرجه مُسْلِمٌ (١٩١٤).

وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ^(١): «مَرَّ رَجُلٌ بِغُصْنِ شَجَرَةٍ عَلَى ظَهْرِ طَرِيقٍ، فَقَالَ: وَاللَّهِ
لَأَنْحِنَنَّ هَذَا عَنِ الْمُسْلِمِينَ لَا يُؤْذِيهِمْ؛ فَأَدْخَلَ الْجَنَّةَ».

وَفِي رِوَايَةٍ فِي «الصَّحِيحَيْنِ»^(٢): «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ وَجَدَ غُصْنَ
شَوْكٍ عَلَى الطَّرِيقِ فَأَخْرَهُ؛ فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ فَغَفَرَ لَهُ».*

إِنَّ الْإِنْسَانَ يَنْبَغِي عَلَيْهِ أَلَّا يُفَوِّتَ الْخَيْرَ عَلَى نَفْسِهِ، وَأَنْ يَتَّقِيَ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى
فِي أَيَّامِهِ وَلَيَالِيهِ، وَأَنْ يَغْتَنِمَ شَبَابَهُ قَبْلَ هَرَمِهِ، وَأَنْ يَغْتَنِمَ صِحَّتَهُ قَبْلَ مَرَضِهِ، وَأَنْ
يَجْتَهِدَ فِي الْإِتْيَانِ بِالطَّاعَاتِ الَّتِي رُبَّمَا احتَاجَتْ جُهْدًا وَطَاقَةً، وَاحتَاجَتْ جَلْدًا
وَقُوَّةً؛ كَالصِّيَامِ، وَمَا أَشْبَهَ مِنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ.

عَلَى الْإِنْسَانِ أَنْ يَجْتَهِدَ فِي أَنْ يَغْتَنِمَ شَبَابَهُ قَبْلَ هَرَمِهِ، وَأَنْ يَغْتَنِمَ صِحَّتَهُ قَبْلَ
مَرَضِهِ؛ فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي قَدْ يَمْرُضُ الْجَسَدُ، وَقَدْ تَنْفُقُ الرَّاحِلَةُ، وَقَدْ يَفْتَقِرُ الْإِنْسَانُ
مِنْ بَعْدِ غِنَى، وَقَدْ تُقَطَّعُ السُّبُلُ.

وَقَدْ بَيَّنَّ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ الْعَبْدَ الْكَيْسَ الْفَطِنَ الَّذِي يَعِي حَقِيقَةَ الْحَيَاةِ، وَالَّذِي
يَدْرِي قِيمَةَ الْوُجُودِ يَنْبَغِي عَلَيْهِ أَنْ يَبَادِرَ بِالطَّاعَاتِ وَبِالْأَعْمَالِ الصَّالِحَاتِ، وَأَنْ
يَحْرِصَ عَلَى الْإِتْيَانِ بِمَا كَانَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ، فَهُوَ الْهُدَى وَالْخَيْرُ.*^(٢/١)

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٩١٤).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦٥٢)، وَمُسْلِمٌ (١٩١٤) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(* مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ: «شَرْحُ الْأَرْبَعِينَ النَّوَوِيَّةِ» (مُحَاضِرَةٌ ٢٦)، الْأَرْبَعَاءُ ٢٣ مِنَ الْمُحَرَّمِ

١٤٣٥هـ/ ٢٧-١١-٢٠١٣م.

(* (٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «عَاشُورَاءُ بَيْنَ الرَّوَافِضِ وَالنَّوَاصِبِ!!» - الْجُمُعَةُ ٨ مِنْ

الْمُحَرَّمِ ١٤٣١هـ/ ٢٥-١٢-٢٠٠٩م.

الصَّدَقَةُ مِنْ أَعْظَمِ أَبْوَابِ الْخَيْرِ

إِنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - بِحِكْمَتِهِ الْبَالِغَةِ وَمَشِيَّتِهِ النَّافِذَةِ فَآوَتْ بَيْنَ الْخَلْقِ فِي أَرْزَاقِهِمْ وَمَعَايِشِهِمْ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ أُمُورِهِمْ، فَمِنْهُمْ الْغَنِيُّ، وَمِنْهُمْ الْفَقِيرُ، وَمِنْهُمْ الْمَسْتُورُ.
قَالَ - سُبْحَانَهُ -: ﴿ أَنْظِرْ كَيْفَ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَلَلْآخِرَةُ أَكْبَرُ دَرَجَاتٍ وَأَكْبَرُ تَفْضِيلًا ﴾ [الإسراء: ٢١].

وقال جَلَّ وَعَلَا: ﴿ وَكَلَّمَ اللَّهُ الرِّزْقَ لِعِبَادِهِ لَبِّغُوا فِي الْأَرْضِ وَلَكِنْ يُنَزَّلُ بِقَدَرٍ مَّا يَشَاءُ إِنَّهُ بِعِبَادِهِ خَبِيرٌ بَصِيرٌ ﴾ [الشورى: ٢٧].

وَإِنَّ مِنَ النَّاسِ مَنْ لَا يَصْلُحُ إِيمَانُهُ إِلَّا بِالْفَقْرِ، وَلَوْ اسْتَعْنَى لِأَفْسَدِهِ الْغِنَى،
قَالَ تَعَالَى: ﴿ كَلَّا إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنَّاظٍ ﴿٦﴾ أَنْ رَأَاهُ اسْتَعْنَى ﴾ [العلق: ٦ - ٧].

وقال تَعَالَى: ﴿ أَهْمٌ يَقْسِمُونَ رَحْمَتَ رَبِّكَ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُمْ مَعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِيَتَّخِذَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا سَخِرِيًّا وَرَحْمَتُ رَبِّكَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ ﴾ [الزخرف: ٣٢].

فَابْتَلَى اللَّهُ الْأَغْنِيَاءَ بِالْفُقَرَاءِ وَالْفُقَرَاءَ بِالْأَغْنِيَاءِ، وَابْتَلَى الْعُلَمَاءَ بِالْجُهَّالِ وَالْجُهَّالَ بِالْعُلَمَاءِ، وَابْتَلَى الْأَبْرَارَ بِالْفُجَّارِ وَالْفُجَّارَ بِالْأَبْرَارِ، ﴿ أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ ﴾ [الملك: ١٤].

وَأَهْلُ الْأَمْوَالِ لَا يُغْبَطُونَ مَا لَمْ يُسَلِّطُوا أَمْوَالَهُمْ فِي الْحَقِّ، وَيَبْذُلُوهَا فِي
وَجْهِهِ الْبِرِّ وَالْخَيْرِ؛ فَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله قَالَ: «لَا
حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ؛ رَجُلٍ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَسَلَّطَ عَلَيْهِ هَلَكَتِهِ فِي الْحَقِّ».

قَالَ الْحَافِظُ: «أَيُّ: عَلَى إِهْلَاكِهِ، أَيُّ: إِتْفَاقِهِ فِي الْحَقِّ» (١).

«وَرَجُلٍ آتَاهُ اللَّهُ الْحِكْمَةَ فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعَلِّمُهَا» (٢). مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيِّمِ رحمته الله: «يَعْنِي: أَنَّهُ لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَغْطِ أَحَدًا عَلَى
نِعْمَةٍ وَيَتَمَنَّى مِثْلَهَا؛ إِلَّا أَحَدَ هَذَيْنِ؛ وَذَلِكَ لِمَا فِيهِمَا مِنَ النِّعَمِ الْعَامِّ وَالْإِحْسَانِ
الْمُتَعَدِّي إِلَى الْخَلْقِ، فَهَذَا يَنْفَعُهُمْ بِعِلْمِهِ، وَهَذَا يَنْفَعُهُمْ بِمَالِهِ، وَالْخَلْقُ كُلُّهُمْ
عِيَالُ اللَّهِ، وَأَحَبُّهُمْ إِلَيْهِ أَنْفَعُهُمْ لِعِيَالِهِ، وَلَا رَيْبَ أَنَّ هَذَيْنِ الصَّنْفَيْنِ مِنْ أَنْفَعِ النَّاسِ
لِعِيَالِ اللَّهِ، وَلَا يَقُومُ أَمْرُ النَّاسِ إِلَّا بِهَذَيْنِ الصَّنْفَيْنِ، وَلَا يَعْمُرُ الْعَالَمُ إِلَّا بِهِمَا» (٣).

وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله: «نِعْمَ الْمَالُ الصَّالِحُ لِلرَّجُلِ الصَّالِحِ» (٤). أَخْرَجَهُ
أَحْمَدُ، وَابْنُ خَارِثٍ فِي «الْأَدَبِ الْمَفْرَدِ» وَابْنُ حِبَّانٍ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

فَالْمَالُ لَا يُدْمُ لِدَاتِهِ، وَلَكِنْ بِحَسَبِ اسْتِخْدَامِهِ، فَمَنْ أَخَذَهُ مِنْ حِلِّهِ، وَوَضَعَهُ
فِي مَحَلِّهِ، وَاسْتَعَانَ بِهِ عَلَى صَالِحِ أَمْرِهِ، فَلَمْ يَغْتَرَّ بِهِ مَعَ كَثْرَتِهِ؛ فَهَذَا قَدْ سَلِمَ مِنْ
تَبِعَتِهِ، وَأَمِنَ مِنْ شَرِّهِ.

(١) «فتح الباري» (١٣/١٢٠).

(٢) أخرجه البخاري (٧٣)، ومسلم (٨١٦).

(٣) «طريق الهجرتين» (ص ٣٦٢).

(٤) أخرجه أحمد (٢٩٩/٢٩)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٢٩٩)، وابن حبان

(٣٢١٠)؛ وصححه الألباني في «المشكاة» (٣٧٥٦).

وَقَدْ دَعَا النَّبِيَّ ﷺ لِأَنْسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِأَنْ يُكْتَبَ اللَّهُ مَالَهُ وَوَلَدَهُ؛ فَقَالَ ﷺ: «اللَّهُمَّ ارْزُقْهُ مَالًا وَوَلَدًا، وَبَارِكْ لَهُ».

قَالَ أَنَسٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «فَإِنِّي لَمِنَ أَكْثَرِ الْأَنْصَارِ مَالًا»^(١). الْحَدِيثُ. وَقَدْ رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ: الدُّعَاءُ بِخَيْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَالدُّعَاءُ بِكَثْرَةِ الْمَالِ وَالْوَلَدِ، وَأَنَّ ذَلِكَ لَا يُنَافِي الْخَيْرَ الْآخِرِيُّ، وَأَنَّ فَضْلَ التَّقَلُّبِ مِنَ الدُّنْيَا يَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ الْأَشْخَاصِ»^(٢).

انْتَهَى كَلَامُهُ رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَى أَنَّ الْكَفَافَ أَسْلَمَ، وَالْقِنَاعَةَ أَهْدَى وَأَقْوَمَ.

وَيَدُلُّ لِذَلِكَ حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «قَدْ أَفْلَحَ مَنْ أَسْلَمَ، وَرَزِقَ كِفَافًا، وَقَنَعَهُ اللَّهُ بِمَا آتَاهُ»^(٣). رَوَاهُ مُسْلِمٌ. (*)

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٩٨٢) عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ، عَلَى أُمِّ سُلَيْمٍ، فَاتَتْهُ بِتَمْرٍ وَسَمْنٍ، قَالَ: «أَعِيدُوا سَمْنَكُمْ فِي سِقَائِهِ، وَتَمْرَكُمْ فِي وَعَائِهِ، فَإِنِّي صَائِمٌ» ثُمَّ قَامَ إِلَى نَاحِيَةِ مِنَ الْبَيْتِ، فَصَلَّى غَيْرَ الْمَكْتُوبَةِ، فَدَعَا لِأُمِّ سُلَيْمٍ وَأَهْلِ بَيْتِهَا، فَقَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي خَوِصَّةً، قَالَ: «مَا هِيَ؟»، قَالَتْ: خَادِمُكَ أَنَسٌ، فَمَا تَرَكَ خَيْرَ آخِرَةٍ وَلَا دُنْيَا إِلَّا دَعَا لِي بِهِ، قَالَ: «اللَّهُمَّ ارْزُقْهُ مَالًا وَوَلَدًا، وَبَارِكْ لَهُ فِيهِ»، فَإِنِّي لَمِنَ أَكْثَرِ الْأَنْصَارِ مَالًا، وَحَدَّثَنِي ابْنَتِي أُمَيْمَةُ: أَنَّهُ دُفِنَ لِصُلْبِي مَقْدَمَ حَجَّاجِ الْبَصْرَةِ بَضْعٌ وَعِشْرُونَ وَمِائَةً.

(٢) «فتح الباري» (٤/٢٢٩).

(٣) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٠٥٤).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «صَدَقَةَ التَّطَوُّعِ.. فَضْلُهَا وَأَحْكَامُهَا» (الْمَحَاضِرَةُ الثَّلَاثَةُ: مَا لَا تَعْرِفُهُ عَنْ فَضْلِ الصَّدَقَةِ)، الْأَحَدُ ١٥ مِنْ سُؤَالِ ١٤٤١ هـ | ٧-٦-٢٠٢٠ م.

عِبَادَ اللَّهِ! إِنَّ الصَّدَقَةَ مُسْتَحَبَّةٌ، وَتُشْرَعُ فِي كُلِّ وَقْتٍ؛ لِإِطْلَاقِ الْحَثِّ عَلَيْهَا فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَلِلتَّرغِيبِ فِيهَا؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَتَى أُلْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ﴾ [البقرة: ١٧٧]. (*) .

وَأَعْطَى الْمَالَ عَلَى شِدَّةِ حُبِّهِ لَهُ الْفُقَرَاءَ مِنْ أَهْلِ قَرَابَتِهِ، وَالْيَتَامَى الَّذِينَ تُوَفِّي آبَاؤُهُمْ وَلَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ، وَالْمَسَاكِينَ الَّذِينَ يَدُلُّ ظَاهِرُهُمْ عَلَى أَنَّهُمْ ذَوُو حَاجَةٍ، وَالْمَسَافِرَ الْمُنْقَطِعَ عَنْ أَهْلِهِ، وَالطَّالِبِينَ الْمُسْتَطْعِمِينَ، وَأَعْطَى الْمَالَ فِي مُعَاوَنَةِ الْمُكَاتِبِينَ؛ حَتَّى يُفَكُّوا رِقَابَهُمْ، أَوْ فِي فَكِّ الْأَسْرَىٰ مِنْ أَيْدِي الْعُدُوِّ بِفِدَائِهِمْ. (*) (٢/).

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ [البقرة: ٢٨٠].

وَفِي «الصَّحِيحِينَ» مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: «سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي ظِلِّهِ»، ذَكَرَ مِنْهُمْ: «وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا؛ حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالَهُ مَا صَنَعَتْ يَمِينُهُ» (٣).

وَيَجِبُ أَنْ تَكُونَ الصَّدَقَةُ طَيِّبَةً بِهَا نَفْسُ الْمُتَصَدِّقِ، غَيْرَ مُمْتَنِّ بِهَا عَلَى الْمُحْتَاجِ؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَىٰ﴾ [البقرة: ٢٦٤].

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ: «شَرْحُ مَنْظُومَةِ الْجَوْهَرَةِ الْفَرِيدَةِ فِي تَحْقِيقِ الْعَقِيدَةِ» - رُكْنُ الزَّكَاةِ.

(*) (٢/) مَا مَرَّ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْفِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَى مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» [البقرة: ١٧٧].

(٣) «صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ» (٦٦٠) وَمَوَاضِعُ، وَ«صَحِيحُ مُسْلِمٍ» (١٠٣١).

وَالصَّدَقَةُ عَلَى الْأَقَارِبِ وَالْجِيرَانِ أَفْضَلُ مِنْهَا عَلَى الْأَبْعَدِينَ؛ فَقَدْ أَوْصَى اللَّهُ بِالْأَقَارِبِ، وَجَعَلَ لَهُمْ حَقًّا عَلَى قَرِيْبِهِمْ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْآيَاتِ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى:

﴿وَأَتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ﴾ [الإسراء: ٢٦].

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الصَّدَقَةُ عَلَى الْمَسْكِينِ صَدَقَةٌ، وَعَلَى ذِي الرَّحِمِ اثْنَتَانِ: صَدَقَةٌ، وَصِلَةٌ». رَوَاهُ سَلْمَانُ الضَّبِّيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَحَسَنَةُ التِّرْمِذِيُّ، وَغَيْرُهُ^(١)، وَفِي «الصَّحِيحَيْنِ»: «أَجْرَانِ: أَجْرُ الْقَرَابَةِ، وَأَجْرُ الصَّدَقَةِ»^(٢). (*)

وَفَصَائِلُ الصَّدَقَةِ كَثِيرَةٌ جَدًّا، وَهَلْ خَطَرَ عَلَى قَلْبِ الْمُسْلِمِ أَنَّ الصَّدَقَةَ مِنْ مَسَائِلِ الْإِعْتِقَادِ؟!!

نَعَمْ، إِنَّ الْأَمْرَ لَكَذَلِكَ..

عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «الطُّهُورُ شَطْرُ الْإِيمَانِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأُ الْمِيزَانَ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَاللَّهُ أَكْبَرُ تَمْلَأُ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ

(١) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٦٥٨)، وَقَالَ: «حَدِيثٌ حَسَنٌ»، وَالنَّسَائِيُّ (٢٥٨٢)، وَابْنُ مَاجَهَ (١٨٤٤)، مِنْ حَدِيثِ: سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ الضَّبِّيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَحَسَنُهُ بِشَوَاهِدِهِ الْأَلْبَانِي فِي «الْإِرْوَاءِ» (رَقْم ٨٨٣).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٤٦٦)، وَمُسْلِمٌ فِي (١٠٠٠)، مِنْ حَدِيثِ: زَيْنَبِ امْرَأَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرًا مِنْ: «شَرْحُ مَنْظُومَةِ الْجَوْهَرَةِ الْفَرِيدَةِ فِي تَحْقِيقِ الْعَقِيدَةِ» - رُكْنُ الزَّكَاةِ.

وَالْأَرْضِ، وَالصَّلَاةُ نُورٌ، وَالصَّوْمُ جَنَّةٌ، وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ، وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ»^(١).
رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

قَالَ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: «وَسُمِّيَتْ صَدَقَةً؛ لِأَنَّهَا دَلِيلٌ لِتَصْدِيقِ صَاحِبِهَا، وَصِحَّةِ
إِيمَانِهِ بِظَاهِرِهِ وَبَاطِنِهِ»^(٢).

وَتَذَكَّرْ - أَيُّهَا الْمُتَصَدِّقُ - أَنَّ أَوَّلَ مُسْتَفِيدٍ مِنْ صَدَقَتِكَ هُوَ أَنْتَ، قَالَ تَعَالَى:
﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صِلَاةَكَ سَكَنٌ لَهُمْ وَاللَّهُ
سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [التوبة: ١٠٣].

وَهَذَا وَحْدَهُ كَافٍ فِي كَوْنِ الْمُتَصَدِّقِ يَبْحَثُ عَنِ الْفَقِيرِ بِنَفْسِهِ، قَالَ الشَّعْبِيُّ
رَحِمَهُ اللهُ: «مَنْ لَمْ يَرِ نَفْسَهُ إِلَى ثَوَابِ الصَّدَقَةِ أَحْجَرَ مِنَ الْفَقِيرِ إِلَى صَدَقَتِهِ؛ فَقَدْ
أَبْطَلَ صَدَقَتَهُ، وَضَرَبَ بِهَا وَجْهَهُ».

قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللهُ: «مِنْ دَقِيقِ نِعَمِ اللهِ عَلَى الْعَبْدِ الَّتِي لَا يَكَادُ يَفْطَنُ لَهَا: أَنَّهُ
يُغْلِقُ عَلَيْهِ بَابَهُ، فَيُرْسِلُ اللهُ إِلَيْهِ مَنْ يَطْرُقُ عَلَيْهِ الْبَابَ يَسْأَلُهُ شَيْئًا مِنَ الْقُوَّةِ؛
لِيَعْرِفَهُ نِعْمَتَهُ عَلَيْهِ»^(٣).

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٢٣) عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «الطُّهُورُ شَطْرُ
الْإِيمَانِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأُ الْمِيزَانَ، وَسُبْحَانَ اللهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأَانِ - أَوْ تَمْلَأُ - مَا بَيْنَ
السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَالصَّلَاةُ نُورٌ، وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ، وَالْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ
أَوْ عَلَيْكَ، كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو فَبَايَعُ نَفْسَهُ فَمُعْتَقُهَا أَوْ مُؤَبِّقُهَا».

(٢) «شرح النووي على مسلم» (٤٨/٧).

(٣) «عدة الصابرين» (ص ١٣٦).

وَوُجُودُ مَنْ يَقْبَلُ الصَّدَقَةَ مِنَ الْمَسَاكِينِ مِنْ مِّنَ اللَّهِ - تَعَالَى - عَلَى الْأَغْنِيَاءِ،
وَفُرْصَةٌ يَنْبَغِي أَلَّا تُفَوَّتَ، وَقَدْ أَرشَدَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى اغْتِنَامِ الْفُرْصِ، وَحَذَرَ مِنْ
تَفْوِئَتِهَا، فَقَالَ ﷺ: «تَصَدَّقُوا؛ فَإِنَّهُ يَأْتِي عَلَيْكُمْ زَمَانٌ يَمْشِي الرَّجُلُ بِصَدَقَتِهِ فَلَا
يَجِدُ مَنْ يَقْبَلُهَا، يَقُولُ الرَّجُلُ: لَوْ جِئْتُ بِهَا بِالْأَمْسِ لَقَبِلْتُهَا، فَأَمَّا الْيَوْمَ فَلَا
حَاجَةَ لِي بِهَا!!»^(١). رَوَاهُ الشَّيْخَانِ.

وَاحْذَرْ - أَيُّهَا الْمُتَصَدِّقُ - أَنْ تَسْتَكْثِرَ مَا أُعْطِيَتْ وَإِنْ كَانَ كَثِيرًا، ﴿وَلَا تَمَنَّ
تَسْتَكْثِرُ﴾ [المدثر: ٦]، فَالْمِنَّةُ لِلَّهِ وَحْدَهُ؛ حَيْثُ حَرَّكَ قَلْبَكَ لِلْبَدْلِ.

مِنْ فَضَائِلِ الصَّدَقَةِ: مَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ الْقُدْسِيِّ الَّذِي رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي
«الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ عَجَلٌ يَقُولُ يَوْمَ
الْقِيَامَةِ: يَا ابْنَ آدَمَ! مَرِضْتُ فَلَمْ تَعُدْنِي.

قَالَ: يَا رَبِّ! كَيْفَ أَعُوذُكَ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ؟!!

قَالَ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ عَبْدِي فَلَانًا مَرِضَ فَلَمْ تَعُدَّهُ؟! أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ عُدْتَهُ
لَوَجَدْتَنِي عِنْدَهُ؟

يَا ابْنَ آدَمَ! اسْتَطَعَمْتُكَ فَلَمْ تُطْعِمْنِي.

قَالَ: يَا رَبِّ! وَكَيْفَ أُطْعِمُكَ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ؟!!

قَالَ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّهُ اسْتَطَعَمَكَ عَبْدِي فَلَانٌ فَلَمْ تُطْعِمْهُ؟ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ
أُطْعِمْتَهُ لَوَجَدْتَهُ ذَلِكَ عِنْدِي؟

(١) أخرجه البخاري (١٤١١)، ومسلم (١٠١١) من حديث حارثة بن وهب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

يَا ابْنَ آدَمَ! اسْتَسْقَيْتَكَ فَلَمْ تَسْقِنِي.

قَالَ: يَا رَبِّ! كَيْفَ أَسْقِيكَ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ؟!!!

قَالَ: اسْتَسْقَاكَ عَبْدِي فَلَانَ فَلَمْ تَسْقِهِ، أَمَا إِنَّكَ لَوْ سَقَيْتَهُ وَجَدْتَ ذَلِكَ

عِنْدِي»^(١).

وَمِنْ فَضَائِلِ الصَّدَقَةِ: أَنَّ صَدَقَةَ التَّطَوُّعِ تُكْمَلُ زَكَاةَ الْفَرِيضَةِ، وَتَجْبُرُ نَقْصَهَا؛ لِحَدِيثِ تَمِيمِ الدَّارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَوَّلُ مَا يُحَاسَبُ بِهِ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَلَاتُهُ، فَإِنْ كَانَ أَتَمَّهَا كُتِبَتْ لَهُ تَامَّةً، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ أَتَمَّهَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِمَلَائِكَتِهِ: انظروا هل تجدون لِعَبْدِي مِنْ تَطَوُّعٍ فَتُكْمَلُونَ بِهِ فَرِيضَتَهُ؟ ثُمَّ الزَّكَاةُ كَذَلِكَ، ثُمَّ تُؤْخَذُ الْأَعْمَالُ عَلَى حَسَبِ ذَلِكَ»^(٢). أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَابْنُ مَاجَهَ، وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

وَالصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الْخَطَايَا وَتُكْفِرُهَا؛ لِحَدِيثِ مُعَاذِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَفِيهِ: «وَالصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الْخَطِيئَةَ كَمَا يُطْفِئُ الْمَاءُ النَّارَ»^(٣). أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ، وَالتِّرْمِذِيُّ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ.

(١) أخرجه مسلم (٢٥٦٩).

(٢) أخرجه أحمد (١٤٩/٢٨، ١٦٩٤٩)، وأبو داود (٨٦٤)، وابن ماجه (١٤٢٦)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٢٥٧٤).

(٣) أخرجه أحمد (٣٦/٣٤٤، ٢٢٠١٦)، والترمذي (٢٦١٦) وابن ماجه (٣٩٧٣) وغيرهم من حديث معاذ بن جبل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ وصححه لغيره الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» (١/٥٢٠)، ولهذا اللفظ شواهد أخرى من حديث جابر بن عبد الله وكعب بن عجرة وغيرهم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

الصَّدَقَةُ تُكْفِّرُ فِتْنَةَ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَوَلَدِهِ، كَمَا فِي حَدِيثِ حُدَيْفَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَوَلَدِهِ وَجَارِهِ تُكْفِّرُهَا الصَّلَاةُ وَالصَّدَقَةُ وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ»^(١). مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

قَالَ ابْنُ بَطَّالٍ رحمته الله: «فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ: أَنْ يَأْتِي مِنْ أَجْلِهِمْ مَا لَا يَحِلُّ لَهُ مِنْ الْقَوْلِ أَوْ الْعَمَلِ مِمَّا لَمْ يَبْلُغْ كَبِيرَةً، فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي وَلَدِهِ فَرْطُ مَحَبَّتِهِمْ، وَشُغْلُهُ بِهِمْ عَنْ كَثِيرٍ مِنَ الْخَيْرِ، أَوْ التَّوَعُّلُ فِي الْاِكْتِسَابِ مِنْ أَجْلِهِمْ مِنْ غَيْرِ اِكْتِرَاتٍ مِنْ أَنْ يَكُونَ مِنْ حَلَالٍ أَوْ حَرَامٍ»^(٢).

وَالصَّدَقَةُ مِنْ أَسْبَابِ دُخُولِ الْجَنَّةِ، وَالْعَتِقُ مِنَ النَّارِ؛ لِحَدِيثِ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّهَا قَالَتْ: «جَاءَتْنِي مِسْكِينَةٌ تَحْمِلُ ابْنَتَيْنِ لَهَا، فَأَطْعَمْتُهَا ثَلَاثَ تَمَرَاتٍ، فَأَعْطَتْ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا تَمْرَةً، وَرَفَعَتْ إِلَيَّ فِيهَا تَمْرَةً لِتَأْكُلَهَا، فَاسْتَطَعَمَتَاهَا ابْنَتَاهَا، فَشَقَّتِ التَّمْرَةَ الَّتِي كَانَتْ تُرِيدُ أَنْ تَأْكُلَهَا بَيْنَهُمَا، فَأَعْجَبَنِي شَأْنُهَا، فَذَكَرْتُ الَّذِي صَنَعَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَوْجَبَ لَهَا بِهَا الْجَنَّةَ، أَوْ أَعْتَقَهَا بِهَا مِنَ النَّارِ»^(٣). رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وَالصَّدَقَةُ تُدْخِلُ الْجَنَّةَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ؛ فَعَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «دَخَلْتُ عَلَيَّ امْرَأَةٌ وَمَعَهَا ابْنَتَانِ لَهَا، فَسَأَلْتَنِي، فَلَمْ تَجِدْ عِنْدِي شَيْئًا غَيْرَ تَمْرَةٍ وَاحِدَةٍ،

(١) أخرجه البخاري (٥٢٥)، مسلم (١٤٤).

(٢) «عمدة القاري» (١٣ / ٥).

(٣) أخرجه مسلم (٢٦٣٠).

فَأَعْطَيْتُهَا إِيَّاهَا، فَقَسَمْتُهَا بَيْنَ ابْنَتَيْهَا، وَلَمْ تَأْكُلْ مِنْهَا، ثُمَّ قَامَتْ وَخَرَجَتْ، فَدَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ ابْتُلِيَ مِنَ الْبَنَاتِ بِشَيْءٍ، فَأَحْسَنَ إِلَيْهِنَّ؛ كُنَّ لَهُ سِتْرًا مِنَ النَّارِ» (١). مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

فِي هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّهَا أَعْطَتْ تَمْرَةً وَاحِدَةً، وَفِي الْحَدِيثِ الَّذِي قَبْلَهُ مِنْ رِوَايَةِ مُسْلِمٍ أَنَّهَا أَطْعَمَتْهَا ثَلَاثَ تَمْرَاتٍ.

قَالَ الْحَافِظُ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الْحَدِيثَيْنِ: «وَيُمْكِنُ الْجَمْعُ بِأَنَّ مُرَادَهَا بِقَوْلِهَا فِي حَدِيثِ عُرْوَةَ: «فَلَمْ تَجِدْ عِنْدِي غَيْرَ تَمْرَةٍ وَاحِدَةٍ» أَي: أَخْصَهَا بِهَا، وَيُحْتَمَلُ أَنَّهَا لَمْ تَكُنْ عِنْدَهَا فِي أَوَّلِ الْحَالِ سِوَى وَاحِدَةٍ، فَأَعْطَتْهَا، ثُمَّ وَجَدَتْ ثِنْتَيْنِ، وَيُحْتَمَلُ تَعَدُّ الْقِصَّةِ» (٢).

وَالصَّدَاقَةُ مِنْ أَسْبَابِ النَّجَاةِ مِنْ حَرِّ يَوْمِ الْقِيَامَةِ؛ لِحَدِيثِ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كُلُّ امْرَأَةٍ فِي ظِلِّ صَدَقَتِهِ حَتَّى يُفْصَلَ بَيْنَ النَّاسِ، أَوْ قَالَ: يُحْكَمُ بَيْنَ النَّاسِ» (٣). أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ، وَابْنُ حِبَّانَ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ. وَفِي لَفْظٍ لِأَحْمَدَ: «إِنَّ ظِلَّ الْمُؤْمِنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَدَقَتُهُ».

قَالَ مُحَقِّقُو الْمُسْنَدِ: «حَدِيثٌ صَحِيحٌ».

(١) أخرجه البخاري (٥٩٩٥)، ومسلم (٢٦٢٩).

(٢) «فتح الباري» (٤٢٨/١٠).

(٣) أخرجه أحمد (٥٦٨/٢٨، ١٧٣٣٢)، وابن حبان (٣٣١٠)، وابن خزيمة (٢٤٣)

وغيرهم، وصححه الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» (٨٧٢).

قَالَ يَزِيدٌ - وَهُوَ أَحَدُ رُوَاةِ الْحَدِيثِ -: «وَكَانَ أَبُو الْخَيْرِ رَاوِيَ الْحَدِيثِ عَنْ عُقْبَةَ لَا يُخْطِئُهُ يَوْمٌ إِلَّا تَصَدَّقَ فِيهِ بِشَيْءٍ؛ وَلَوْ كَعَكَّةَ، أَوْ بَصَلَةً، أَوْ كَذَا».

وَقَدْ كَانَ عَامِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ يَتَخَيَّرُ الْعِبَادَ وَهُمْ سُجُودٌ، فَيَأْتِيهِمْ بِالصَّرَّةِ فِيهَا الدَّنَانِيرُ وَفِيهَا الدَّرَاهِمُ، فَيَضَعُهَا عِنْدَ نِعَالِهِمْ؛ بِحَيْثُ يُحْسِنُونَ بِهَا وَلَا يَشْعُرُونَ بِمَكَانِهِ هُوَ.

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ فِي أَحَدِ السَّبْعَةِ الَّذِينَ يُظْلَهُمُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ: «وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا؛ حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تَنْفِقُ يَمِينُهُ» (١).
مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

وَمَا أَسْعَدَ الْمُتَصَدِّقَ فِي يَوْمٍ تَدْنُو فِيهِ الشَّمْسُ قَدْرَ مِيلٍ مِنْ رُؤُوسِ الْخَلَائِقِ؛ حَيْثُ يَكُونُ فِي ظِلِّ صَدَقَتِهِ حَتَّى يُفْصَلَ بَيْنَ النَّاسِ.

فَصَدَقَةُ السَّرِّ مِنْ أَسْبَابِ إِظْلَالِ اللَّهِ - تَعَالَى - لِعَبْدِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

وَالصَّدَقَةُ مِنْ أَسْبَابِ النَّصْرِ، وَمِنْ أَسْبَابِ الرِّزْقِ؛ لِحَدِيثِ سَعْدِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «هَلْ تُنْصَرُونَ وَتُرْزَقُونَ إِلَّا بِضِعْفَائِكُمْ؟!!» (٢). أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ.

(١) أخرجه البخاري (١٤٢٣)، ومسلم (١٠٣١) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه البخاري (٢٨٩٦) عَنْ مُضْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: رَأَى سَعْدُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ لَهُ فَضْلًا عَلَى مَنْ دُونَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَلْ تُنْصَرُونَ وَتُرْزَقُونَ إِلَّا بِضِعْفَائِكُمْ».

قَالَ ابْنُ بَطَّالٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «تَأْوِيلُ الْحَدِيثِ: أَنَّ الضُّعْفَاءَ أَشَدُّ إِخْلَاصًا فِي الدُّعَاءِ، وَأَكْثَرُ خُشُوعًا فِي الْعِبَادَةِ؛ لِخَلَاءِ قُلُوبِهِمْ عَنِ التَّعَلُّقِ بِزُخْرَفِ الدُّنْيَا»^(١).

وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَ أَخْوَانِ عَلِيٍّ عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، فَكَانَ أَحَدُهُمَا يَأْتِي النَّبِيَّ ﷺ، وَالْآخَرُ يَحْتَرِفُ، فَشَكَى الْمُحْتَرِفُ أَخَاهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «لَعَلَّكَ تُرْزَقُ بِهِ»^(٢). أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ، وَقَالَ: «حَسَنٌ صَحِيحٌ»، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ.

الصَّدَقَةُ تَعُوذُ الْمُسْلِمَ عَلَى صِفَتِي الْجُودِ وَالْكَرَمِ، وَعَلَى الْعَطْفِ عَلَى ذَوِي الْحَاجَاتِ، وَعَلَى الرَّحْمَةِ بِالْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ.

وَالصَّدَقَةُ تَحْفَظُ النَّفْسَ عَنِ الشُّحِّ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [الحشر: ٩].

وَالصَّدَقَةُ بِالْمَالِ مَعَ حُبِّهِ سَبَبٌ فِي سَلَامَةِ الْمَرْءِ مِنْ أَهْوَالِ الْقِيَامَةِ، قَالَ تَعَالَى - وَاصِفًا حَالَ الْأَبْرَارِ وَمَا لَهُمْ حِينَ الْقُدُومِ عَلَيْهِ - سُبْحَانَهُ: ﴿وَيُطْعَمُونَ أَلْطَعَامَ عَلَى حُبِّهِ، مَسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا﴾^(٨) إِنَّمَا نَطْعَمُكُمْ لَوَجْهِ اللَّهِ لَا نُرِيدُ مِنْكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكْرًا^(٩) إِنَّا نَخَافُ مِنْ رَبِّنَا يَوْمًا عَبُوسًا قَمْطَرِيرًا^(١٠) فَوَقَّعَهُمُ اللَّهُ شَرَّ ذَلِكَ الْيَوْمِ وَلَقَّهْمُ نَصْرَةً وَسُرُورًا^(١١)

[الإنسان: ٨-١١].

(١) «فتح الباري» لابن حجر (٦/٨٩).

(٢) أخرجه الترمذي (٢٣٤٥)، والحاكم في «المستدرک» (١/١٧٢) وغيرهما؛ وصححه

الألباني في «الصحيحه» (٢٧٦٩).

وَلِلصَّدَقَةِ وَفِعْلِ الْمَعْرُوفِ وَالْإِحْسَانِ تَأْثِيرٌ عَجِيبٌ فِي شَرْحِ الصَّدْرِ
وَرَاحَةِ الْقَلْبِ؛ فَالكَرِيمُ الْمُحْسِنُ أَشْرَحَ النَّاسَ صَدْرًا، وَأَطْيَبَهُمْ نَفْسًا،
وَأَنْعَمَهُمْ قَلْبًا، وَالْبَخِيلُ الَّذِي لَيْسَ فِيهِ إِحْسَانٌ أَضَيَّقُ النَّاسَ صَدْرًا، وَأَنْكَدَهُمْ
عَيْشًا، وَأَعْظَمَهُمْ هَمًّا.

وَلِهَذَا فَقَدْ كَانَ نَبِينَا ﷺ فِي ذُرْوَةِ الْكَمَالِ مِنْ شَرْحِ الصَّدْرِ، وَرَفَعَ الذِّكْرَ،
وَوَضَعَ الْوِزْرَ، وَأَنْصَافَ ذَلِكَ إِلَى مَا خَصَّهُ اللَّهُ بِهِ مِنْ شَرْحِ صَدْرِهِ بِالنَّبُوَّةِ وَالرَّسَالَةِ،
وَخَصَائِصِهَا، وَتَوَابِعِهَا، وَشَرْحِ صَدْرِهِ حَسًّا، وَإِخْرَاجِ حَظِّ الشَّيْطَانِ مِنْهُ.

قَالَ السَّعْدِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «وَالصَّدَقَةُ تَشْرَحُ الصَّدْرَ، وَتُفْرِحُ النَّفْسَ، وَتَدْفَعُ عَنِ
الْعَبْدِ مِنَ الْبَلَايَا وَالْأَسْقَامِ شَيْئًا كَثِيرًا؛ فَكَمْ جَلَبَتْ مِنْ نِعْمَةٍ دِينِيَّةٍ وَدُنْيَوِيَّةٍ، وَكَمْ
دَفَعَتْ مِنْ نِقَمٍ وَمَكَارِهِ وَأَسْقَامٍ، وَكَمْ خَفَفَتْ الْأَلَامَ، وَكَمْ أَزَالَتْ مِنْ عَدَاوَاتٍ،
وَجَلَبَتْ مِنْ مَوَدَّةٍ وَصَدَاقَاتٍ، وَكَمْ تَسَبَّبَتْ لِأَدْعِيَةٍ مُسْتَجَابَاتٍ مِنْ قُلُوبِ
صَادِقَاتٍ، وَهِيَ - أَيْضًا - تُنْمِي الْمَالَ الْمُخْرَجَ مِنْهُ؛ فَإِنَّهَا تَقِيهِ الْآفَاتِ، وَتَحُلُّ فِيهِ
الْبَرَكَاتَةَ الْإِلَهِيَّةَ» (١).

لَكِنْ لَا بُدَّ مِنَ الْعَطَاءِ بِطَيْبِ نَفْسٍ، وَيُخْرِجُ الْمَالَ مِنْ قَلْبِهِ قَبْلَ أَنْ يَخْرُجَ
مِنْ يَدِهِ.

بِالصَّدَقَةِ تَنْدَفِعُ الْآفَاتُ، وَتَحُلُّ الْبَرَكَاتُ؛ قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيْمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «فَإِنَّ
لِلصَّدَقَةِ تَأْثِيرًا عَجِيبًا فِي دَفْعِ أَنْوَاعِ الْبَلَاءِ؛ وَلَوْ كَانَتْ مِنْ فَاجِرٍ أَوْ مِنْ ظَالِمٍ؛ بَلْ

(١) «الرياض الناضرة» (ص ١٩).

مِنْ كَافِرٍ؛ فَإِنَّ اللَّهَ -تَعَالَى- يَدْفَعُ بِهَا عَنْهُ أَنْوَاعًا مِنَ الْبَلَاءِ، وَهَذَا أَمْرٌ مَعْلُومٌ عِنْدَ النَّاسِ خَاصَّتِهِمْ وَعَامَّتِهِمْ، وَأَهْلُ الْأَرْضِ كُلُّهُمْ مُقَرَّرُونَ بِهِ؛ لِأَنَّهُمْ جَرَّبُوهُ»^(١).

وَقَالَ ابْنُ الْقَيْمِ رَحِمَهُ اللَّهُ -أَيْضًا-: «فَمَا اسْتُجِلِبْتَ نِعْمُ اللَّهِ -تَعَالَى- وَاسْتُدْفِعْتَ نِقْمَهُ -تَعَالَى- بِمِثْلِ طَاعَتِهِ، وَالتَّقَرُّبِ إِلَيْهِ، وَالْإِحْسَانِ إِلَيْ خَلْقِهِ»^(٢).

وَقَالَ -أَيْضًا- رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَكُلُّ طَيْبٍ لَا يُدَاوِي الْعَلِيلَ بِتَفَقُّدِ قَلْبِهِ وَصَلَاحِهِ، وَتَقْوِيَةِ رُوحِهِ وَقَوَاهُ بِالصَّدَقَةِ، وَفِعْلِ الْخَيْرِ وَالْإِحْسَانِ، وَالْإِقْبَالِ عَلَى اللَّهِ وَالِدَارِ الْأَخْرَةِ فَلَيْسَ بِطَيْبٍ، بَلْ هُوَ مُتَطَبَّبٌ قَاصِرٌ»^(٣).

وَقَالَ الشَّيْخُ ابْنُ عَثِيمِينَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَلَمْ أَرِ مِثْلَ الصَّدَقَةِ فِي انْشِرَاحِ النُّفُوسِ، وَلَوْ طَبَّقَ أَوْلِيَاكَ الَّذِينَ يَعَانُونَ مِنَ الصَّائِقَاتِ النَّفْسِيَّةِ، فَبَادَرُوا إِلَى الصَّدَقَاتِ؛ لَزَالَ عَنْهُمْ -بِإِذْنِ اللَّهِ- مَا يَشْتَكُونَ».

وَالصَّدَقَةُ تَجْلِبُ الْبَرَكَاتِ وَالزِّيَادَةَ وَالْخَلْفَ مِنَ اللَّهِ -تَعَالَى-، قَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ، وَهُوَ خَيْرُ الرَّزَاقِينَ﴾ [سبأ: ٣٩].

وَفِي «الصَّحِيحِينَ»^(٤) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «قَالَ اللَّهُ -تَعَالَى-: يَا ابْنَ آدَمَ أَنْفِقْ عَلَيَّ».

(١) «الوابل الصيب من الكلم الطيب» (ص ٣١).

(٢) «الداء والدواء» (ص ١٨).

(٣) «الطب النبوي» (ص ١٠٧).

(٤) أخرجه البخاري (٤٦٨٤)، ومسلم (٩٣٣).

وَقَالَ: «يَدُ اللَّهِ مَلَأَى لَا يَغِيضُهَا نَفَقَةٌ، سَحَاءُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ».

وَقَالَ: «أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْفَقَ مُنْذُ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ؟! فَإِنَّهُ لَمْ يَغِيضْ مَا فِي يَدِهِ، وَكَانَ عَرَشُهُ عَلَى الْمَاءِ، وَبِيَدِهِ الْمِيزَانَ يُخْفِضُ وَيَرْفَعُ».

وَلَفْظُ مُسْلِمٍ: «يَمِينُ اللَّهِ مَلَأَى».

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله قَالَ: «مَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ، وَمَا زَادَ اللَّهُ عَبْدًا بِعَفْوٍ إِلَّا عِزًّا، وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ»^(١). رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى فَضْلِ الصَّدَقَةِ، وَفَضْلِ الْإِحْسَانِ إِلَى الْمَسَاكِينِ وَأَبْنَاءِ السَّبِيلِ، وَفَضْلِ أَكْلِ الْإِنْسَانِ مِنْ كَسْبِهِ، وَالْإِنْفَاقِ عَلَى الْعِيَالِ.. أَنْ فَعَلَ ذَلِكَ يُبَارِكُ اللَّهُ لَهُ فِي مَالِهِ، وَيَحْصُلُ لَهُ الْأَجْرُ الْعَظِيمُ، مِمَّا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ كُلِّهِ: حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلوات الله عليه وآله قَالَ: «بَيْنَا رَجُلٌ بِفَلَاحٍ مِنَ الْأَرْضِ، فَسَمِعَ صَوْتًا فِي سَحَابَةٍ: اسْقِ حَدِيقَةَ فَلَانٍ، فَتَنَحَّى ذَلِكَ السَّحَابُ، فَأَفْرَغَ مَاءَهُ فِي حَرَّةٍ -وَالْحَرَّةُ: أَرْضٌ مُلْبَسَةٌ بِحِجَارَةٍ سَوْدَاءَ-، فَإِذَا شَرْجَةٌ مِنْ تِلْكَ الشَّرَاجِ -وَالشَّرْجَةُ: هِيَ مَسَائِلُ الْمَاءِ فِي الْجِرَارِ- قَدْ اسْتَوْعَبَتْ ذَلِكَ الْمَاءَ كُلَّهُ، فَتَتَبَعَ الْمَاءَ، فَإِذَا رَجُلٌ قَائِمٌ فِي حَدِيقَتِهِ يُحَوِّلُ الْمَاءَ بِمَسْحَاتِهِ، فَقَالَ لَهُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ! مَا اسْمُكَ؟

قَالَ: فَلَانٌ، لِاسْمِ الَّذِي سَمِعَ فِي السَّحَابَةِ.

(١) أخرجه مسلم (٢٥٨٨).

فَقَالَ لَهُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ! لِمَ تَسْأَلُنِي عَنِ اسْمِي؟

قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ صَوْتًا فِي السَّحَابِ الَّذِي هَذَا مَاؤُهُ يَقُولُ: اسْقِ حَدِيقَةَ
فُلَانٍ، لِاسْمِكَ؛ فَمَا تَصْنَعُ فِيهَا؟!!

قَالَ: أَمَا إِذْ قُلْتَ هَذَا؛ فَإِنِّي أَنْظُرُ إِلَى مَا يَخْرُجُ مِنْهَا، فَأَتَصَدَّقُ بِثُلْثِهِ، وَأَكُلُ
أَنَا وَعِيَالِي ثُلْثًا، وَأَرُدُّ فِيهَا ثُلْثَهُ».

وَفِي لَفْظٍ: «وَأَجْعَلُ ثُلْثَهُ فِي الْمَسَاكِينِ، وَالسَّائِلِينَ، وَابْنِ السَّبِيلِ»^(١). رَوَاهُ
مُسْلِمٌ.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله: «مَا مِنْ يَوْمٍ يُصْبِحُ الْعِبَادُ فِيهِ
إِلَّا مَلَكَانِ يَنْزِلَانِ، فَيَقُولُ أَحَدُهُمَا: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقًا خَلْفًا، وَيَقُولُ الْآخَرُ:
اللَّهُمَّ أَعْطِ مُمْسِكًا تَلْفًا»^(٢). رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وَالصَّدَقَةُ تُلْحَقُ الْمُسْلِمَ بِالْمُؤْمِنِ الْكَامِلِ؛ لِحَدِيثِ أَنَسٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ
صلوات الله عليه وآله قَالَ: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ أَوْ قَالَ: لِجَارِهِ مَا يُحِبُّ
لِنَفْسِهِ»^(٣). رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

فَكَمَا أَنَّ الْمُسْلِمَ يُحِبُّ أَنْ يُبَدَلَ لَهُ الْمَالُ الَّذِي يَسُدُّ بِهِ حَاجَتَهُ؛ فَهُوَ يُحِبُّ أَنْ
يَحْضَلَ لِأَخِيهِ الْمُحْتَاجِ مِثْلَ ذَلِكَ؛ فَيَكُونُ بِذَلِكَ كَامِلَ الْإِيمَانِ.

(١) أخرجه مسلم (٢٩٨٤).

(٢) أخرجه البخاري (١٤٤٢)، ومسلم (١٠١٠).

(٣) البخاري (١٣) دون قوله: «أو قال لجاره»، ومسلم (٤٥).

وَالصَّدَقَةُ يَحْصُلُ بِهَا قَضَاءُ الْحَاجَاتِ، وَتَفْرِيجُ الْكُرْبَاتِ، وَالسَّتْرُ فِي الدُّنْيَا وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ؛ لِمَا فِيهَا مِنْ قَضَاءِ حَاجَاتِ الْمُحْتَاجِينَ، وَتَفْرِيجِ كُرْبَاتِ الْمَكْرُوبِينَ، وَالسَّتْرِ عَلَى الْمُعْسِرِينَ؛ لِأَنَّ الْجَزَاءَ مِنْ جِنْسِ الْعَمَلِ؛ لِحَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی اللہ علیہ والہ وسلم: «مَنْ نَفَسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ الدُّنْيَا نَفَسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ يَسَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ»^(١). مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

وَلِحَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، وَفِيهِ: «وَمَنْ كَانَ فِي حَاجَةٍ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ، وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٢). مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

وَالصَّدَقَةُ مِنْ أَسْبَابِ رَحْمَةِ اللَّهِ - تَعَالَى - لِلْعَبْدِ؛ لِقَوْلِهِ صلی اللہ علیہ والہ وسلم: «لَا يَرْحَمُ اللَّهُ مَنْ لَا يَرْحَمُ النَّاسَ»^(٣). مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

(١) «صحيح مسلم»: ٤ / ٢٠٧٤، رقم (٢٦٩٩).

(٢) أخرجه البخاري في «الصحيح»: ٥ / ٩٧، رقم (٢٤٤٢)، وفي: ١٢ / ٣٢٣، رقم (٦٩٥١)، ومسلم في «الصحيح»: ٤ / ١٩٩٦، رقم (٢٥٨٠).

والحديث أيضا في «صحيح مسلم»: ٤ / ١٩٨٦، رقم (٢٥٦٤)، من رواية: أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، بلفظ: «لَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَنَاجَشُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَلَا يَبِعْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يَخْذُلُهُ، وَلَا يَحْقِرُهُ التَّقْوَى هَاهُنَا - وَيُشِيرُ إِلَى صَدْرِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - بِحَسْبِ امْرِيٍّ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ، كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ، دَمُهُ، وَمَالُهُ، وَعَرْضُهُ».

(٣) أخرجه البخاري في «صحيحه» (رقم ٦٠١٣، و٧٣٧٦)، ومسلم في «صحيحه» (٢٣١٩).

بِالصَّدَقَةِ تُحَطُّ السَّيِّئَاتُ، وَتُرْفَعُ الدَّرَجَاتُ، قَالَ رَبُّنَا جَلَّ وَعَلَا: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صِلَاتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [التوبة: ١٠٣].

فَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿تُطَهِّرُهُمْ﴾: إِشَارَةٌ إِلَى مَقَامِ التَّخْلِيَةِ عَنِ السَّيِّئَاتِ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿تُزَكِّيهِمْ﴾: إِشَارَةٌ إِلَى مَقَامِ التَّحْلِيَةِ بِالْفَضَائِلِ وَالْحَسَنَاتِ.

قَالَ الْبَغَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «﴿تُزَكِّيهِمْ﴾: تَرْفَعُهُمْ مِنْ مَنَازِلِ الْمُنَافِقِينَ إِلَى مَنَازِلِ الْمُخْلِصِينَ».

وَبِالصَّدَقَةِ يَنْدَفِعُ عَذَابُ اللَّهِ -تَعَالَى- إِذَا انْعَقَدَتْ أَسْبَابُهُ، وَفِي «الصَّحِيحَيْنِ» عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لَا يَنْخَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَادْعُوا اللَّهَ، وَكَبِّرُوا، وَصَلُّوا، وَتَصَدَّقُوا»^(١).

وَبِالصَّدَقَةِ نَجَاةُ الْأُمَّةِ مِنَ الْهَلَاكِ؛ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اتَّقُوا الشُّحَّ؛ فَإِنَّ الشُّحَّ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، حَمَلَهُمْ عَلَى أَنْ سَفَكُوا دِمَاءَهُمْ، وَاسْتَحَلُّوا مَحَارِمَهُمْ»^(٢). رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

(١) أخرجه البخاري (١٠٤٤، و٥٢٢١، و٦٦٣١)، ومسلم (٩٠١)، من طريق: هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ... الحديث.

(٢) أخرجه مسلم (٢٥٧٨).

فَالصَّدَقَةُ - إِذَنْ - حِصْنٌ حَصِينٌ، وَسَدٌّ مَنِيعٌ، وَحِمَى مَتِينٌ لِّلْمُجْتَمَعِ مِنْ جَرَائِمِ السُّطُوِّ وَالْإِجْرَامِ، وَقَدْ رَبَطَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا بَيْنَ عَدَمِ الْإِنْفَاقِ وَالتَّهْلُكَةِ فِي قَوْلِهِ جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [البقرة: ١٩٥].

وَالشَّحِيحُ الْمُمْسِكُ مُعَاقِبٌ بِإِتْلَافٍ مَالِهِ؛ فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ صلوات الله وسلامته عليه قَالَ: «مَا مِنْ يَوْمٍ يُصْبِحُ الْعِبَادُ فِيهِ إِلَّا مَلَكَانِ يَنْزِلَانِ، فَيَقُولُ أَحَدُهُمَا: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقًا خَلْفًا، وَيَقُولُ الْآخَرُ: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُمْسِكًا تَلْفًا»^(١). رَوَاهُ الشَّيْخَانُ.

فَالشَّحِيحُ الْمُمْسِكُ مُعَاقِبٌ بِإِتْلَافٍ مَالِهِ: «اللَّهُمَّ أَعْطِ مُمْسِكًا تَلْفًا».

وَتَأْمَلُ قِصَّةَ أَصْحَابِ الْجَنَّةِ الَّذِينَ قَالَ اللَّهُ - تَعَالَى - عَنْهُمْ: ﴿إِنَّا بَلَوْنَهُمْ كَمَا بَلَوْنَا أَصْحَابَ الْجَنَّةِ إِذْ أَقْسَمُوا لَيَصْرِمُنَّهَا مُصْبِحِينَ ﴿١٧﴾ وَلَا يَسْتَنْوُونَ ﴿١٨﴾ فَطَافَ عَلَيْهَا طَائِفٌ مِّن رَّبِّكَ وَهُمْ نَائِبُونَ ﴿١٩﴾ فَأَصْبَحَتْ كَالصَّرِيمِ ﴿٢٠﴾ فَنَادُوا مُصْبِحِينَ ﴿٢١﴾ أَنْ آغْدُوا عَلَيْنَا حَرْثَكُمْ إِن كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿٢٢﴾ فَأَنْطَلَقُوا وَهُمْ يَخْفَوْنَ ﴿٢٣﴾ أَنْ لَا يَدْخُلَنَّهَا الْيَوْمَ عَلَيْكُمْ مَسْكِينٌ﴾ [القلم: ١٧-٢٤].

فَهُمْ عَزَمُوا وَتَوَاطَعُوا عَلَى حِرْمَانِ الْفُقَرَاءِ؛ فَعَاجَلَتْهُمْ الْعُقُوبَةُ فِي الصَّبَاحِ. وَالْحِرْصُ وَالشُّحُّ مِنْ أَسْبَابِ سَلْبِ النِّعَمِ، وَإِحْلَالِ النِّقَمِ، وَتَأْمَلُ فِي قِصَّةِ الثَّلَاثَةِ؛ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله وسلامته عليه يَقُولُ: «إِنَّ ثَلَاثَةً فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ: أَبْرَصٌ، وَأَقْرَعٌ، وَأَعْمَى، بَدَأَ اللَّهُ أَنْ يَبْتَلِيَهُمْ».

(١) تقدم تخريجه.

قَالَ الْحَافِظُ: «قَوْلُهُ: (بَدَأَ اللَّهُ) - بِتَخْفِيفِ الدَّالِ الْمُهْمَلَةِ بِغَيْرِ هَمْزٍ - أَيُّ: سَبَقَ فِي عِلْمِ اللَّهِ، فَأَرَادَ إِظْهَارَهُ، لَيْسَ الْمُرَادُ أَنَّهُ ظَهَرَ لَهُ بَعْدَ أَنْ كَانَ خَافِيًا - سُبْحَانَهُ -، فَذَلِكَ مُحَالٌ فِي حَقِّ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا».

وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: «(بَدَأَ اللَّهُ أَنْ يَبْتَلِيَهُمْ) أَيُّ: قَضَى بِذَلِكَ، وَهُوَ مَعْنَى الْبَدَاءِ هَاهُنَا؛ لِأَنَّ الْقَضَاءَ سَابِقٌ، وَالْبَدَاءُ: اسْتِصْوَابُ شَيْءٍ عِلْمٌ بَعْدَ أَنْ لَمْ يُعْلَمَ، وَذَلِكَ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مُحَالٌ».

«فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ مَلَكًا، فَاتَى الْأَبْرَصَ، فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟
قَالَ: لَوْ نُحَسِّنُ، وَجِلْدٌ حَسَنٌ، وَيَذْهَبُ عَنِّي الَّذِي قَدَّ قَدْرَنِي النَّاسُ.
قَالَ: فَمَسَحَهُ، فَذَهَبَ عَنْهُ قَدْرُهُ، وَأُعْطِيَ لَوْنًا حَسَنًا وَجِلْدًا حَسَنًا.

قَالَ: فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟

قَالَ: الْإِبِلُ - أَوْ قَالَ: الْبَقَرُ - شَكَّ إِسْحَاقُ -؛ إِلَّا أَنَّ الْأَبْرَصَ أَوْ الْأَقْرَعَ قَالَ أَحَدَهُمَا: الْإِبِلُ، وَقَالَ الْآخَرُ: الْبَقَرُ.

قَالَ: فَأُعْطِيَ نَاقَةً عَشْرَاءَ.

فَقَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِيهَا.

قَالَ: فَاتَى الْأَقْرَعَ، فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟

قَالَ: شَعْرٌ حَسَنٌ، وَيَذْهَبُ عَنِّي هَذَا الَّذِي قَدَّرَنِي النَّاسُ.

قَالَ: فَمَسَحَهُ، فَذَهَبَ عَنْهُ، وَأُعْطِيَ شَعْرًا حَسَنًا.

قَالَ: فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟

قَالَ: الْبَقْرُ، فَأَعْطِي بَقْرَةً حَامِلًا.

قَالَ: بَارَكَ اللهُ لَكَ فِيهَا.

قَالَ: فَأَتَى الْأَعْمَى.

فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟

قَالَ: أَنْ يَرُدَّ اللهُ إِلَيَّ بَصْرِي، فَأُبْصِرَ بِهِ النَّاسَ.

قَالَ: فَمَسَحَهُ، فَرَدَّ اللهُ إِلَيْهِ بَصْرَهُ.

قَالَ: فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟

قَالَ: الْغَنَمُ، فَأَعْطِي شَاةً وَالِدًا، فَأُنْتِجَ هَذَانِ، وَوَلَدٌ هَذَا.

قَالَ: فَكَانَ لِهَذَا وَادٍ مِنَ الْأِبِلِ، وَلِهَذَا وَادٍ مِنَ الْبَقَرِ، وَلِهَذَا وَادٍ مِنَ الْغَنَمِ.

ثُمَّ إِنَّهُ أَتَى الْأَبْرَصَ فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ، فَقَالَ: رَجُلٌ مِسْكِينٌ، تَقَطَّعَتْ بِي الْحَبَالُ فِي سَفْرِي، فَلَا بَلَغَ لِي الْيَوْمَ إِلَّا بِاللَّهِ، ثُمَّ بَكَ، أَسْأَلُكَ بِالَّذِي أَعْطَاكَ اللَّوْنَ الْحَسَنَ وَالْجِلْدَ الْحَسَنَ وَالْمَالَ بَعِيرًا أَتَبَلَّغُ عَلَيْهِ فِي سَفْرِي، فَقَالَ لَهُ: الْحُقُوقُ كَثِيرَةٌ.

فَقَالَ لَهُ: كَأَنِّي أَعْرِفُكَ، أَلَمْ تَكُنْ أَبْرَصَ يَقْدُرُكَ النَّاسُ، فَقِيرًا

فَأَعْطَاكَ اللهُ؟!!!

فَقَالَ: لَقَدْ وَرِثْتُ لِكَابِرٍ عَنْ كَابِرٍ.

فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا؛ فَصَيَّرَكَ اللَّهُ إِلَيَّ مَا كُنْتَ.

وَأَتَى الْأَفْرَعَ فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ، فَقَالَ لَهُ مِثْلَ مَا قَالَ لِهَذَا، فَرَدَّ عَلَيْهِ مِثْلَ مَا رَدَّ عَلَيَّ هَذَا.

فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا؛ فَصَيَّرَكَ اللَّهُ إِلَيَّ مَا كُنْتَ.

وَأَتَى الْأَعْمَى فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ، فَقَالَ: رَجُلٌ مَسْكِينٌ وَابْنُ سَبِيلٍ، وَتَقَطَّعَتْ بِي الْجِبَالُ فِي سَفَرِي، فَلَا بَلَاغَ لِي الْيَوْمَ إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ بِكَ، أَسْأَلُكَ بِالَّذِي رَدَّ عَلَيْكَ بَصْرَكَ شَاءَ أَتَبْلُغُ بِهَا فِي سَفَرِي.

فَقَالَ: قَدْ كُنْتُ أَعْمَى فَرَدَّ اللَّهُ بَصْرِي، وَفَقِيرًا فَقَدْ أَغْنَانِي؛ فَخُذْ مَا شِئْتَ، فَوَاللَّهِ لَا أَجْهَدُكَ الْيَوْمَ شَيْئًا أَخَذْتَهُ لِلَّهِ، فَقَالَ: أَمْسِكْ مَالَكَ؛ فَإِنَّمَا ابْتُلَيْتُمْ، فَقَدْ رُضِيَ عَنْكَ، وَسُخِطَ عَلَيَّ صَاحِبِيكَ»^(١). مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

وَبِالْصَّدَقَةِ يَسْتَجِنُّ الْعَبْدُ مِنَ النَّارِ، وَيَتَّقِي سَخَطَ الْجَبَّارِ؛ فَعَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لِيَقْفَنَ أَحَدُكُمْ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ حِجَابٌ وَلَا تُرْجَمَانٌ يُتْرَجَمُ لَهُ، ثُمَّ لِيَقُولَنَّ لَهُ: أَلَمْ أَوْتِكَ مَا لَأ؟ فَلَيقُولَنَّ: بَلَى.

ثُمَّ لِيَقُولَنَّ: أَلَمْ أُرْسِلْ إِلَيْكَ رَسُولًا؟

فَلَيقُولَنَّ: بَلَى.

(١) أخرجه البخاري (٣٤٦٤) ومسلم (٢٩٦٤).

فَيَنْظُرُ عَنْ يَمِينِهِ فَلَا يَرَى إِلَّا النَّارَ، ثُمَّ يَنْظُرُ عَنْ شِمَالِهِ فَلَا يَرَى إِلَّا النَّارَ، فَلْيَتَّقِينَ أَحَدَكُمُ النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ»^(١). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

فَلَا تَحْتَرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا؛ فَإِنَّ الْقَلِيلَ بِالْقَلِيلِ يَكْثُرُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَبَقَ دِرْهَمٌ مِائَةَ أَلْفٍ دِرْهَمًا».

قَالُوا: كَيْفَ؟!!

قَالَ: «كَانَ لِرَجُلٍ دِرْهَمَانِ تَصَدَّقَ بِأَحَدِهِمَا، وَانْطَلَقَ رَجُلٌ إِلَى عُرْضِ مَالِهِ، فَأَخَذَ مِنْهُ مِائَةَ أَلْفٍ دِرْهَمٍ فَتَصَدَّقَ بِهَا»^(٢). رَوَاهُ النَّسَائِيُّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ.

وَالصَّدَقَةُ سَبَبٌ فِي نَجَاةِ الْعَبْدِ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ وَفَكَأَيُّ مِنْهُ، فَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا خَطَبَ النَّبِيُّ ﷺ النِّسَاءَ يَوْمَ الْعِيدِ قَالَ لَهُنَّ: «يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ! تَصَدَّقْنَ؛ فَإِنِّي أُرِيْتُكُنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ»^(٣). مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

(١) أخرجه البخاري (١٤١٣).

(٢) أخرجه النسائي (٢٥٢٧)، وصححه الألباني.

(٣) أخرجه البخاري في «الصحیح»: ١ / ٤٠٥، رقم (٣٠٤) و ٣ / ٣٢٥، رقم (١٤٦٢)،

من حديث: أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي أَصْحَابِي أَوْ فِطْرٍ إِلَى الْمُصَلَّى، فَمَرَّ عَلَى النِّسَاءِ، فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ، تَصَدَّقْنَ؛ فَإِنِّي أُرِيْتُكُنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ».

فَقُلْنَ: وَبِمَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟

قَالَ: «تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ، وَتَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ،...» الحديث.

وَالصَّدَقَةُ مِنْ أَعْظَمِ أَسْبَابِ عَوْنِ اللَّهِ لِلْعَبْدِ عَلَى الطَّاعَةِ، وَتَيْسِيرِهَا لَهُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَانْفَى ﴿٥﴾ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى ﴿٦﴾ فَسَنِيَرُهُ لِلْيُسْرَى ﴿٧﴾ وَأَمَّا مَنْ بَخَلَ وَاسْتَعْتَنَى ﴿٨﴾ وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى ﴿٩﴾ فَسَنِيَرُهُ لِلْعُسْرَى ﴿١٠﴾﴾ [الليل: ٥-١٠].

فَمَا أَحْوَجَنَا إِلَى مَا يُؤَدِّي إِلَى هَذِهِ الْغَايَةِ؛ خُصُوصًا فِي هَذَا الزَّمَنِ الَّذِي كَثُرَتْ فِيهِ الصَّوَارِفُ عَنِ الطَّاعَاتِ، فَمَنْ أَرَادَ تَيْسِيرَ الْعِبَادَةِ فَعَلَيْهِ بِالصَّدَقَةِ.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله: «وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ» (١). رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وَإِنَّ أَعْظَمَ الْعَوْنِ عَوْنُ اللَّهِ عَبْدَهُ عَلَى طَاعَتِهِ وَمَرْضَاتِهِ.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ رحمه الله: «تَأَمَّلْتُ أَنْفَعَ الدُّعَاءِ، فَإِذَا هُوَ سُؤَالُ اللَّهِ الْعَوْنَ عَلَى مَرْضَاتِهِ، ثُمَّ رَأَيْتُهُ فِي الْفَاتِحَةِ فِي قَوْلِهِ: ﴿يَاكَ نَعْبُدُ وَيَاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: ٤]».

والحديث بنحوه أخرجه مسلم في «الصحیح»: ٢ / ٦٠٣، رقم (٨٨٥)، من رواية: جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، بلفظ: «تَصَدَّقْ؛ فَإِنَّ أَكْثَرَ كُنَّ حَطْبُ جَهَنَّمَ»، فَقَامَتِ امْرَأَةٌ مِنْ سِطَّةِ النِّسَاءِ، سَفَعَاءُ الْخَدَّيْنِ، فَقَالَتْ: لِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «لِأَنَّكَ تَكْثُرُونَ الشُّكَاةَ، وَتَكْفُرُونَ الْعَشِيرَ»... الحديث، وأصله في «الصحیحین» مختصراً.

ورد الحديث بلفظ: «...، اطلعت في النار فرأيت أكثر أهلها النساء» من حديث ابن عباس في «الصحیحین» وسيأتي، ومن حديث: عمران في «صحیح البخاري».

(١) تقدم تخريجه.

وَالصَّدَقَةُ سَبَبٌ فِي اسْتِمَالَةِ قُلُوبِ النَّاسِ، وَمَحَبَّتِهِمْ، وَاخْتِرَامِهِمْ؛ فَإِنَّ
النُّفُوسَ مَجْبُولَةٌ عَلَى حُبِّ مَنْ أَحْسَنَ إِلَيْهَا، وَهَذِهِ مِنْ أَعْظَمِ نِعَمِ اللَّهِ، وَتِلْكَ
عَاجِلُ بُشْرَى الْمُؤْمِنِ، ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَيَجْعَلُ لَهُمُ
الرَّحْمَنُ وُدًّا﴾ [مريم: ٩٦].

فَابْذُلِ الْمَالِ فِي سُبُلِ الْخَيْرِ، وَكُنْ سَخِيًّا بِهِ؛ فَالَسَّخِيُّ قَرِيبٌ مِنَ اللَّهِ
-تَعَالَى-، وَمِنْ خَلْقِهِ، وَمِنْ أَهْلِهِ، وَقَرِيبٌ مِنَ الْجَنَّةِ، وَبَعِيدٌ مِنَ النَّارِ، وَالْبَخِيلُ
بَعِيدٌ مِنْ خَلْقِهِ، بَعِيدٌ مِنَ الْجَنَّةِ، قَرِيبٌ مِنَ النَّارِ.

قَالَ بَعْضُ الْحُكَمَاءِ: «جُودُ الرَّجُلِ يُحِبُّهُ إِلَى عِبَادِهِ، وَبُخْلُهُ يُبْغِضُهُ إِلَى
أَوْلَادِهِ».

وَقِيلَ: «مَنْ عَظُمَتْ مَرَأْفَتُهُ عَظُمَ مَرَأْفَتُهُ».

وَيُظْهِرُ عَيْبَ الْمَرْءِ فِي النَّاسِ بُخْلُهُ=وَيَسْتُرُهُ عَنْهُمْ جَمِيعًا سَخَاؤُهُ

تَغَطَّ بِأَثْوَابِ السَّخَاءِ فَإِنِّي=أَرَى كُلَّ عَيْبٍ فَالَسَّخَاءُ غِطَاؤُهُ

وَالصَّدَقَةُ مِنَ الْإِحْسَانِ، وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِحْسِنُوا إِن

اللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [البقرة: ١٩٥].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَجْزِي الْمُتَصَدِّقِينَ﴾ [يوسف: ٨٨].

وَقَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [هود: ١١٥].

وَيَتَرْتَّبُ عَلَى الصَّدَقَةِ الْأَجْرُ الْعَظِيمُ الَّذِي يُرَبِّيهُ اللَّهُ -تَعَالَى- وَيُضَاعِفُهُ

لصَاحِبِهِ؛ لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يَمْحُو اللَّهُ الرِّبَا وَيُرِي الصَّدَقَاتِ﴾ [البقرة: ٢٧٦].

وَقَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿ وَمَا آتَيْتُمْ مِنْ رَبِّا لَيْرَبُوا فِي أَمْوَالِ النَّاسِ فَلَا يَرَبُوا عِنْدَ اللَّهِ وَمَا آتَيْتُمْ مِنْ زَكَاةٍ تُرِيدُونَ وَجَهَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُضْعِفُونَ ﴾ [الروم: ٣٩].

وَلِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ وَيُرِي الصَّدَقَاتِ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ ﴾ [البقرة: ٢٧٦].

وَلِحَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَصَدَّقَ بِعَدْلِ تَمْرَةٍ مِنْ كَسْبٍ طَيِّبٍ، وَلَا يَقْبَلُ اللَّهُ إِلَّا الطَّيِّبَ؛ فَإِنَّ اللَّهَ يَتَقَبَّلُهَا بِيَمِينِهِ، ثُمَّ يَرَبِّيَهَا لِصَاحِبِهَا كَمَا يَرَبِّي أَحَدَكُمْ فَلَوْهٌ؛ حَتَّى تَكُونَ مِثْلَ الْجَبَلِ»^(١). وَفِي لَفْظِ مُسْلِمٍ: «حَتَّى تَكُونَ أَكْثَمَ مِنَ الْجَبَلِ كَمَا يَرَبِّي أَحَدَكُمْ فَلَوْهٌ أَوْ فَصِيلَةٌ»^(٢).

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «لَا يَتَصَدَّقُ أَحَدٌ بِتَمْرَةٍ مِنْ كَسْبٍ طَيِّبٍ...» الْحَدِيثِ.

«بِعَدْلِ تَمْرَةٍ» أَي: بِقِيمَتِهَا.

«فَلَوْهٌ» أَي: مُهْرُهُ.

«فَصِيلَةٌ»: الْفَصِيلُ: وَلَدُ النَّاقَةِ إِذَا فَصَلَ عَنْ رَضَاعِ أُمِّهِ.

الْمُتَصَدِّقُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ اللَّهِ - تَعَالَى - يَفُوزُ بِشَنَاءِ اللَّهِ عَلَيْهِ، وَمَا وَعَدَ بِهِ الْمُتَصَدِّقِينَ مِنَ الْأَجْرِ الْعَظِيمِ، وَيَفُوزُ بِإِنْتِفَاءِ الْخَوْفِ وَالْحَزَنِ؛ لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ [البقرة: ٢٧٤].

(١) أخرجه البخاري (١٤١٠).

(٢) أخرجه مسلم (١٠١٤).

وَالْمُتَّصِدِّقُ يَحْصُلُ عَلَى مُضَاعَفَةِ الْأَجْرِ عَلَى حَسَبِ إِخْلَاصِهِ لِلَّهِ جَلَّ وَعَلَا؛
 لِقَوْلِهِ -سُبْحَانَهُ-: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ
 سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنْبُلَةٍ مِائَةٌ حَبَّةٌ وَاللَّهُ يُضْعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾
 [البقرة: ٢٦١].

وَلِحَدِيثِ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: «جَاءَ رَجُلٌ بِنَاقَةٍ مَخْطُومَةٍ، فَقَالَ: هَذِهِ
 فِي سَبِيلِ اللَّهِ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.
 فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَكَ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ سَبْعُ مِائَةِ نَاقَةٍ كُلُّهَا مَخْطُومَةٌ»^(١).
 رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وَالصَّدَقَةُ تَجْعَلُ الْمُجْتَمَعَ الْمُسْلِمَ كَالْأُسْرَةِ الْوَاحِدَةِ، يَرْحَمُ الْقَوِيُّ
 الضَّعِيفَ، وَيَعْطِفُ الْقَادِرُ عَلَى الْعَاجِزِ، وَيُحْسِنُ الْغَنِيُّ إِلَى الْمُعْسِرِ، فَيَشْعُرُ
 صَاحِبُ الْمَالِ بِالرَّغْبَةِ فِي الْإِحْسَانِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ أَحْسَنَ إِلَيْهِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِحْسِنْ
 كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ﴾ [القصص: ٧٧].

وَبَدَلُ الْمَالِ خَيْرٌ لِلْمُتَّصِدِّقِ إِذَا كَانَ زَائِدًا عَنِ كِفَايَتِهِ؛ لِحَدِيثِ أَبِي أَمَامَةَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا ابْنَ آدَمَ! إِنَّكَ أَنْ تَبَدَّلَ الْفَضْلَ -وَهُوَ مَا زَادَ
 عَنِ حَاجَتِهِ وَحَاجَةِ عِيَالِهِ- خَيْرٌ لَكَ، وَأَنْ تُمْسِكَ شَرُّ لَكَ، وَلَا تُلَامُ عَلَيَّ كِفَافٍ،
 وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ، وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى»^(٢). رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

(١) أخرجه مسلم (١٨٩٢).

(٢) أخرجه مسلم (١٠٣٦).

وَصَدَقَةُ السِّرِّ تُطْفِئُ غَضَبَ الرَّبِّ، وَصَنَائِعُ الْمَعْرُوفِ تُنَجِّي مِنْ مَصَارِعِ السُّوءِ؛ لِحَدِيثِ مُعَاوِيَةَ بْنِ حَيْدَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلوات الله عليه وآله أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ صَدَقَةَ السِّرِّ تُطْفِئُ غَضَبَ الرَّبِّ» (١).

وَلِحَدِيثِ أَبِي أَمَامَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله: «صَنَائِعُ الْمَعْرُوفِ تَقِي مَصَارِعَ السُّوءِ، وَصَدَقَةُ السِّرِّ تُطْفِئُ غَضَبَ الرَّبِّ، وَصِلَةُ الرَّحِمِ تَزِيدُ فِي الْعُمْرِ» (٢). أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ»، وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

فَالصَّدَقَةُ دَلَّتْ نُصُوصُ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ عَلَى فَضْلِهَا وَعَظِيمِ قَدْرِهَا فِي دِينِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا؛ فَسَأَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنْ يَقِينَا شُحَّ أَنْفُسِنَا، وَأَنْ يَرْزُقَنَا رِزْقًا حَلَالًا طَيِّبًا مُبَارَكًا مُوسَعًا فِيهِ، لَا حُرْمَةَ فِيهِ وَلَا شُبُهَةَ، إِنَّهُ هُوَ الْغَنِيُّ الْكَرِيمُ، وَالْجَوَادُ الْبَرُّ الرَّحِيمُ. (*)



(١) تقدم تخريجه.

(٢) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير»: ٣١٢ / ٨، رقم (٨٠١٤)، من حديث: أبي أمامة رضي الله عنه.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «صَدَقَةُ التَّطَوُّعِ.. فَضْلِهَا وَأَحْكَامُهَا» (الْمَحَاضِرَةُ الثَّلَاثَةُ: مَا لَا تَعْرِفُهُ عَنِ فَضْلِ الصَّدَقَةِ)، الْأَحَدُ ١٥ مِنْ سُؤَالِ ١٤٤١ هـ / ٧-٦-٢٠٢٠ م.

المُسَارَعَةُ فِي أَبْوَابِ الْخَيْرِ

عِبَادَ اللَّهِ! لَقَدْ نَدَبَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عِبَادَهُ الْمُؤْمِنِينَ إِلَى الْمُسَارَعَةِ، وَتَرَكَ التَّبَاطُؤَ فِي الْخَيْرَاتِ، وَالْمُسَابَقَةَ وَالْمُبَادَرَةَ إِلَى تَحْصِيلِ الْخَيْرَاتِ؛ حَتَّى نَلْقَى جَزَاءَ ذَلِكَ وَثَوَابَهُ فِي الْآخِرَةِ.

يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿أُولَئِكَ يُسْرِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَهُمْ لَهَا سَابِقُونَ﴾ [المؤمنون: ٦١] يَعْنِي: يُسَابِقُونَ مَنْ سَابَقَهُمْ إِلَيْهَا، فَهُمْ يَتَسَابِقُونَ فِيمَا بَيْنَهُمْ إِلَى الْخَيْرَاتِ، وَكُلُّ يَرْجُو أَنْ يَكُونَ إِلَى الْخَيْرَاتِ سَابِقًا.

وَاللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يُخْبِرُنَا فِي كِتَابِهِ الْعَظِيمِ أَنَّهُ يَنْبَغِي عَلَيْنَا أَنْ نُسَارِعَ إِلَى الْمَغْفِرَةِ مِنَ اللَّهِ - جَلَّتْ قُدْرَتُهُ - .

﴿ وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ ﴾ [آل عمران: ١٣٣]: سَارِعُوا إِلَى مَا يُوجِبُ الْمَغْفِرَةَ، وَإِلَى الطَّاعَةِ، أَوْ آدَاءِ الْفَرَائِضِ، أَوْ الْإِحْلَاصِ، أَوْ التَّوْبَةِ مِنَ الرِّبَا، أَوْ الثَّبَاتِ فِي الْقِتَالِ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ، وَهِيَ آيَةٌ عَامَّةٌ فِي جَمِيعِ مَا ذُكِرَ.

لَقَدْ حَضَّ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَى الْمُسَارَعَةِ فِي الْخَيْرِ، وَأَمَرَنَا اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِذَلِكَ؛ فَقَالَ - جَلَّتْ قُدْرَتُهُ -: ﴿ وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ ﴾ .

فَأَمَرَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِالْمُسَارَعَةِ إِلَى الْمَغْفِرَةِ، يَعْنِي: بِتَحْصِيلِ أَسْبَابِ الْمَغْفِرَةِ، وَهِيَ الطَّاعَةُ.

وَقَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿لَيْسُوا سَوَاءً مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ يَتَّبِعُونَ آيَاتِ اللَّهِ ءِآنَاءَ اللَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ ﴿١١٣﴾ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُسْرِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَأُولَئِكَ مِنَ الصَّالِحِينَ﴾ [آل عمران: ١١٣-١١٤].

وَذَكَرَ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى مَا كَانَ مِنْ زَكَرِيَّا وَآلِهِ: ﴿وَزَكَرِيَّا إِذْ نَادَى رَبَّهُ رَبِّ لَا تَذَرْنِي فَرْدًا وَأَنْتَ خَيْرُ الْوَارِثِينَ ﴿٨٩﴾ فَاسْتَجَبْنَا لَهُ، وَوَهَبْنَا لَهُ، يَحْيَىٰ وَأَصْلَحْنَا لَهُ، زَوْجَهُ، إِنَّهُمْ كَانُوا يُسْرِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَنَا رَعَبًا وَرَهَبًا وَكَانُوا لَنَا خَشِيعِينَ﴾ [الأنبياء: ٨٩-٩٠].

وَذَكَرَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مِنْ صِفَاتِ الْمُؤْمِنِينَ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ هُمْ مِنْ خَشِيَةِ رَبِّهِمْ مُشْفِقُونَ ﴿٥٧﴾ وَالَّذِينَ هُمْ بِآيَاتِ رَبِّهِمْ يُؤْمِنُونَ ﴿٥٨﴾ وَالَّذِينَ هُمْ بِرَبِّهِمْ لَا يُشْرِكُونَ ﴿٥٩﴾ وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَاءً آتَانًا وَقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ أَنَّهُمْ إِلَىٰ رَبِّهِمْ رَاجِعُونَ ﴿٦٠﴾ أُولَئِكَ يُسْرِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَهُمْ لَهَا سَابِقُونَ﴾ [المؤمنون: ٥٧-٦١].

وَأَمَرَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِاسْتِيقَاعِ الْخَيْرَاتِ: ﴿وَلِكُلِّ وُجْهَةٌ هُوَ مُوَلِّهَا فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ أَيْنَ مَا تَكُونُوا يَأْتِ بِكُمْ اللَّهُ جَمِيعًا إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [البقرة: ١٤٨].

فِي آيَاتٍ كَثِيرَةٍ أَمَرَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِيهَا بِالْمُسَارَعَةِ فِي الْخَيْرَاتِ وَالْمُسَابَقَةِ إِلَيْهَا، وَبَيَّنَّ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنَّ التَّوَانِيَّ فِي طَلَبِ الْخَيْرِ لَيْسَ بِالْخَيْرِ، وَأَنَّ الْإِسْرَاعَ

فِي طَلَبِ الْخَيْرِ هُوَ الْخَيْرُ، وَأَنَّ الْإِنْسَانَ يَنْبَغِي عَلَيْهِ أَنْ يَكُونَ مُسَارِعًا فِي تَحْصِيلِ الْمَغْفِرَةِ بِأَسْبَابِهَا وَشُرُوطِهَا؛ وَإِلَّا كَانَ مِنَ الْمُقْصِرِينَ.

إِنَّ الرَّسُولَ ﷺ كَانَ أَسْرَعَ النَّاسِ إِلَى الْخَيْرِ، وَمَا أَمَرَ ﷺ بِأَمْرٍ مِنْ أُمُورِ الْخَيْرِ إِلَّا كَانَ أَوَّلَ الْآتِينَ بِهِ وَالْمُسْرِعِينَ إِلَى تَحْصِيلِهِ، وَمَا نَهَى عَنْ أَمْرٍ مِنْ أُمُورِ الشَّرِّ إِلَّا وَكَانَ أَبْعَدَ النَّاسِ عَنْهُ ﷺ.

وَالصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَكْثَرَ النَّاسِ بَدَلًا بَعْدَ الْأَنْبِيَاءِ؛ فَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَتَصَدَّقَ، فَوَافَقَ ذَلِكَ مَالًا - يَعْنِي: عِنْدِي؛ عِنْدَ عُمَرَ -، فَقُلْتُ: الْيَوْمَ أَسْبِقُ أَبَا بَكْرٍ إِنْ سَبَقْتُهُ يَوْمًا.

يَتَسَابِقُونَ فِي الْخَيْرِ، وَيَتَنَافَسُونَ فِي الْبَرِّ، وَكُلٌّ يُرِيدُ أَنْ يَكُونَ سَابِقًا لِأَخِيهِ مِنْ غَيْرِ مَا حَسَدٍ؛ لِأَنَّ طَرِيقَ الْآخِرَةِ يَسَعُ الْخَلْقَ جَمِيعًا، وَأَمَّا طَرِيقُ الدُّنْيَا؛ فَلَا يَسَعُ مِنَ الْمُتَنَافِسِينَ إِلَّا الْوَاحِدَ بَعْدَ الْوَاحِدِ؛ لِأَنَّ الْآخِرَةَ نَعِيمٌ مُقِيمٌ، وَعَطَاءٌ مِنْ رَبِّ رَحِيمٍ كَرِيمٍ، وَهَذَا مُتَّسِعٌ لِلْعَامَّةِ.

وَأَمَّا طَرِيقُ الدُّنْيَا؛ فَالْتَّنَافُسُ يَكُونُ عَلَى شَيْءٍ وَاحِدٍ، عَلَى تَحْصِيلِ مَالٍ بَعِيْنِهِ، فَإِذَا تَنَافَسَ النَّاسُ فِي تَحْصِيلِهِ؛ لَا يَصْلُحُ إِلَّا لِوَاحِدٍ؛ عَلَى مَنْصِبٍ بَدَاتِهِ، لَا يَصْلُحُ إِلَّا لِوَاحِدٍ، فَيَتَنَافَسُ فِيهِ الْكَثِيرُ، فَلَا يَحْصِلُهُ إِلَّا وَاحِدٌ؛ وَحِينَئِذٍ يَتَعَادُونَ، وَيَتَبَاعَضُونَ، وَيَتَحَارَبُونَ، وَيَتَفَاتَلُونَ، وَأَمَّا طَرِيقُ الْآخِرَةِ؛ فَوَاسِعٌ يَتَّسِعُ لِلْجَمِيعِ.

أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ آتَاهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فَضْلًا عَظِيمًا، وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَقُولُ عِنْدَمَا أَمَرَ الرَّسُولُ ﷺ بِالصَّدَقَةِ، فَوَافَقَ ذَلِكَ بِقَدْرِ اللَّهِ مَالًا عِنْدَ عُمَرَ، فَقَالَ: «الْيَوْمَ

أَسْبِقُ أَبَا بَكْرٍ إِنْ سَبَقْتُهُ يَوْمًا! قَالَ: فَجِئْتُ بِنِصْفِ مَالِي»، وَظَنَّ عُمَرُ أَنَّهُ صَنَعَ صَنِيعًا عَظِيمًا، وَآتَى بِنِصْفِ الْمَالِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَبْقَيْتَ لِأَهْلِكَ؟».

قُلْتُ: مِثْلُهُ، أَوْ مِثْلُهُ، يَعْنِي: أَبْقَيْتُ مِثْلَهُ، أَوْ: مِثْلُهُ أَبْقَيْتُهُ لِأَهْلِي.

فَقُلْتُ: مِثْلُهُ، يَعْنِي: مِثْلَ الَّذِي جِئْتُكَ بِهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَبْقَيْتُهُ لِأَهْلِي، أَنَا قَسَمْتُ الْمَالَ نِصْفَيْنِ، فَهَذَا نِصْفُهُ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بَيْنَ يَدَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَأَمَّا النِّصْفُ الْآخَرُ فَهُوَ لِلْأَوْلَادِ وَلِلْأَهْلِ.

وَآتَى أَبُو بَكْرٍ بِكُلِّ مَا عِنْدَهُ، لَمْ يَسْتَبِقِ شَيْئًا ﷺ، فَقَالَ: «يَا أَبَا بَكْرٍ! مَا أَبْقَيْتَ لِأَهْلِكَ؟».

قَالَ: أَبْقَيْتُ لَهُمُ اللَّهُ وَرَسُولَهُ.

قَالَ عُمَرُ: وَاللَّهِ لَا أَسْبِقُهُ إِلَى شَيْءٍ أَبَدًا.

هَذَا الرَّجُلُ لَا يُسَابِقُ، أَبُو بَكْرٍ أَقْرَبُ عُمَرَ ﷺ بِسَبْقِهِ، وَقَالَ: وَاللَّهِ لَا أَسَابِقُكَ إِلَى شَيْءٍ بَعْدَهَا أَبَدًا ﷺ (١). (*)



(١) أخرجه أبو داود: (٢/ ١٢٩، رقم ١٦٧٨)، والترمذي: (٥/ ٦١٤، رقم ٣٦٧٥)، وقال: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ».

وكذا حسن إسناده الألباني في «صحيح أبي داود»: (٥/ ٣٦٥، رقم ١٤٧٣).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصِرٌ مِنْ مُحَاضَرَةٍ: «الْمُسَارَعَةُ فِي الْخَيْرَاتِ».

نَمَرَاتُ الْإِحْتِهَادِ فِي أَبْوَابِ الْخَيْرِ

عِبَادَ اللَّهِ! إِنَّ الْمُسَارَعَةَ إِلَى الْخَيْرَاتِ وَالْأَعْمَالِ الصَّالِحَاتِ مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ
ﷻ، وَمَغْضَبَةٌ لِلشَّيْطَانِ.

* وَالْمُسَارَعَةُ فِي الْخَيْرَاتِ تَرْفَعُ صَاحِبَهَا إِلَى جَنَّاتِ عَدْنٍ؛ حَيْثُ النَّعِيمُ
الْمُقِيمُ وَالْفَضْلُ الْعَظِيمُ (*). قَالَ اللَّهُ -تَعَالَى-: ﴿وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِينًا
وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا ﴿٨﴾ إِنَّمَا نَطْعَمُكُمْ لَوَجْهِ اللَّهِ لَا نُرِيدُ مِنْكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكْرًا ﴿٩﴾ إِنَّا نَخَافُ مِنْ رَبِّنَا يَوْمًا
عَبُوسًا قَاطِرًا ﴿١٠﴾ فَوْقَهُمْ اللَّهُ شَرَّ ذَلِكَ الْيَوْمِ وَلَقَّهْمُ نَصْرَةً وَسُرُورًا ﴿١١﴾ وَجَزَّاهُمْ بِمَا صَبَرُوا جَزَاءً
وَحَرِيرًا... ﴿ [الإنسان: ٨-١٢].

وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِمْ لِلطَّعَامِ وَقَلَّتِهِ، وَتَعَلَّقُ شَهْوَتِهِمْ بِهِ، وَحَاجَتِهِمْ
إِلَيْهِ.. يُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِينًا لَا مَالَ لَهُ، وَلَا يَقْدِرُ عَلَى الْكَسْبِ،
وَصَغِيرًا لَا أَبَ لَهْ يَكْتَسِبُ لَهُ وَيُنْفِقُ عَلَيْهِ، وَأَسِيرًا بِيَدِ الْأَعْدَاءِ، أَوْ مَسْجُونًا مِنَ
الْمُسْلِمِينَ، وَغَيْرِهِمْ.

يَقُولُونَ لِمَنْ أَطْعَمُوهُمْ: مَا نَطْعَمُكُمْ إِلَّا لِأَجْلِ وَجْهِ اللَّهِ -تَعَالَى-، وَرَجَاءِ
ثَوَابِهِ، لَا نُرِيدُ مَكَافَاةً وَلَا طَلَبَ حَمْدٍ وَثَنَاءٍ مِنْكُمْ.

(* مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ مُحَاضَرَةٍ: «الْمُسَارَعَةُ فِي الْخَيْرَاتِ».

إِنَّا نَخَافُ مِنْ رَبِّنَا يَوْمًا شَدِيدًا تَعَبَسُ فِيهِ الْوُجُوهُ مِنْ هَوْلِهِ وَشِدَّتِهِ، كَرِيهًا
تَتَقَطَّبُ فِيهِ الْجِبَاهُ مِنْ فِطَاعَةِ أَمْرِهِ وَمَا يُؤُولُ إِلَيْهِ.

فَوَقَاهُمْ اللَّهُ شَرَّ ذَلِكَ الْيَوْمِ الَّذِي يَخَافُونَهُ، وَأَعْطَاهُمْ بَدَلَ عُبُوسِ الْكُفَّارِ
وَحُزْنِهِمْ حُسْنًا فِي وُجُوهِهِمْ وَسُرُورًا فِي قُلُوبِهِمْ، وَجَزَاهُمْ بِمَا صَبَرُوا عَلَى طَاعَةِ
رَبِّهِمْ وَاجْتِنَابِ مَعَاصِيهِ جَنَّةً عَظِيمَةً، وَالْبَسَهُمْ حَرِيرًا نَاعِمًا مِنَ السُّنْدُسِ
وَالإِسْتَبْرَقِ. (*)

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله: «مَنْ أَصْبَحَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ
صَائِمًا؟».

قَالَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه: أَنَا.

قَالَ: «مَنْ أَطْعَمَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ مِسْكِينًا؟».

قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا.

قَالَ: «مَنْ تَبَعَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ جَنَازَةً؟».

قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا.

فَقَالَ: «مَنْ عَادَ الْيَوْمَ مَرِيضًا؟».

قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَى مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» [الإنسان: ٨ -

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا اجْتَمَعَتْ هَذِهِ الْخِصَالُ قَطُّ فِي رَجُلٍ فِي يَوْمٍ إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١). (*)

* وَالسَّبْقُ إِلَى الْخَيْرَاتِ يَجْعَلُ صَاحِبَهُ مِنَ الْمُفْلِحِينَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ (٢/*)، قَالَ تَعَالَى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا وَعِبَدُوا رَبَّكُمْ وَأَفْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [الحج: ٧٧].

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ صَدَّقُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ! ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا فِي صَلَاتِكُمْ، وَعَبُدُوا رَبَّكُمْ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَاكْسَبُوا بِإِرَادَاتِكُمْ كُلِّ عَمَلٍ قَلْبِيٍّ أَوْ جَسَدِيٍّ يُحَقِّقُ لَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرًا بَاقِيًا، وَسَعَادَةً خَالِدَةً، وَثَوَابًا حَسَنًا، وَلَوْ كَانَ ذَلِكَ الْعَمَلُ شَاقًّا، أَوْ مُضْنِيًّا، أَوْ مُؤَلِّمًا؛ رَغْبَةً مِنَّا فِي أَنْ تَسْعَدُوا وَتَفُوزُوا بِالْجَنَّةِ. (٣/*)

* وَالْمُبَادَرَةُ إِلَى الْعَمَلِ الصَّالِحِ تُوجِبُ نَوْعًا مِنَ التَّنَافُسِ الْحَمِيدِ الَّذِي يَرْقِي بِهِ الْمُسْلِمُونَ فِي مُجْتَمَعِهِمْ.

* وَالسَّابِقُونَ إِلَى الْخَيْرَاتِ يُدْرِكُونَ مَقَاصِدَهُمْ، وَلَا يَرْجِعُونَ خَائِبِينَ أَبَدًا، وَيَدْخُلُونَ إِذَا مَا سَابَقُوا إِلَى الْخَيْرَاتِ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ، الْمُسَارَعَةُ إِلَى صَلَاةٍ

(١) أخرجه مسلم في «الصحیح»: (٢/٧١٣، رقم ١٠٢٨) و(٤/١٨٥٧).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ خُطْبَةٍ: «رَمَضَانُ.. كَيْفَ نَحْيَاهُ؟» - الْجُمُعَةُ ١٥ مِنْ رَمَضَانَ ١٤٣٣هـ | ٣-٨-٢٠١٢ م.

(٢/*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ مُحَاصِرَةٍ: «الْمُسَارَعَةُ فِي الْخَيْرَاتِ».

(٣/*) مَا مَرَّ مِنْ سِلْسِلَةٍ: «الْفِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَى مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» [الحج: ٧٧].

الْجُمُعَةِ - عَلَى سَبِيلِ الْمِثَالِ -، وَالذَّهَابُ إِلَيْهَا فِي السَّاعَةِ الْأُولَى يُعْظَمُ الْأَجْرُ، وَيُجْزَلُ الثَّوَابُ.

* وَالْمُبَادَرَةُ بِالْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ تَجْعَلُ صَاحِبَهَا فِي مَأْمِنٍ مِنَ الْفِتَنِ؛ كَمَا أَخْبَرَ الرَّسُولُ ﷺ، وَكَذَلِكَ فِي مَأْمِنٍ مِنَ الْأُمُورِ الَّتِي تَشْغَلُ الْإِنْسَانَ وَتُلْهِئُهُ؛ مِثْلَ: الْمَرَضِ، وَالْفَقْرِ، وَالْغِنَى الْمُطْغِي، أَوْ الْهَرَمِ - يَعْنِي: بُلُوغَ أَقْصَى الْعُمْرِ -.

وَالْمُبَادَرَةُ إِلَى الصَّلَاةِ فِي أَوْقَاتِهَا، وَعَدَمُ التَّخَلُّفِ عَنِ الْجَمَاعَةِ الْأُولَى يَجْعَلُ صَاحِبَهَا فِي فَضِيلَةٍ يَسْبِقُ بِهَا الْمُتَخَلِّفِينَ فِي أَبْعَدَ مِمَّا هُوَ بَيْنَ الْمَشْرِفِينَ وَالْمَغْرِبِينَ. (*)

* مِنْ أَعْظَمِ ثَمَرَاتِ الْاجْتِهَادِ فِي أَبْوَابِ الْخَيْرِ: شَرْحُ الصَّدْرِ؛ فَمِنْ أَسْبَابِ شَرْحِ الصَّدْرِ: «الْإِحْسَانُ إِلَى الْخَلْقِ، وَنَفْعُهُمْ بِمَا يُمَكِّنُهُ مِنَ الْمَالِ وَالْجَاهِ، وَالنَّفْعِ بِالْبَدَنِ، وَأَنْوَاعِ الْإِحْسَانِ.

فَإِنَّ الْكَرِيمَ الْمُحْسِنَ أَشْرَحَ النَّاسَ صَدْرًا، وَأَطْيَبَهُمْ نَفْسًا، وَأَنْعَمَهُمْ قَلْبًا، وَالْبَخِيلَ الَّذِي لَيْسَ فِيهِ إِحْسَانٌ أَضَيَّقَ النَّاسَ صَدْرًا، وَأَنْكَدَهُمْ عَيْشًا، وَأَعْظَمَهُمْ هَمًّا وَغَمًّا.

وَلِذَلِكَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ضَارِبًا الْمَثَلَ لِلْبَخِيلِ وَالْمُتَّصِدِّقِ - كَمَا فِي «الصَّحِيحَيْنِ» (٢) - : «كَمَثَلِ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُنَّتَانِ مِنْ حَدِيدٍ، كُلَّمَا هَمَّ

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ بِتَصَرُّفٍ يَسِيرٍ مِنْ مُحَاضِرَةِ: «الْمُسَارَعَةُ فِي الْخَيْرَاتِ».

(٢) «صحيح البخاري»: ٣ / ٣٠٥، رقم (١٤٤٣)، و«صحيح مسلم»: ٢ / ٧٠٨ و ٧٠٩،


رقم (١٠٢١)، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

الْمُتَّصِدِّقُ بِصَدَقَةٍ اتَّسَعَتْ عَلَيْهِ وَانْبَسَطَتْ؛ حَتَّى يَجُرَّ ثِيَابَهُ وَيُعْفِي أَثَرَهُ، وَكُلَّمَا هَمَّ الْبَخِيلُ بِالصَّدَقَةِ لَزِمَتْ كُلُّ حَلْقَةٍ مَكَانَهَا، وَلَمْ تَتَّسِعْ عَلَيْهِ. فَهَذَا مَثَلُ انْشِرَاحِ صَدْرِ الْمُؤْمِنِ الْمُتَّصِدِّقِ، وَانْفِسَاحِ قَلْبِهِ، وَمَثَلُ ضَيْقِ صَدْرِ الْبَخِيلِ، وَانْحِصَارِ قَلْبِهِ» (١). (*) .




(١) «زاد المعاد»: ٢ / ٢٤ و ٢٥ .

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «لَا تَحْزَنْ!» - الْجُمُعَةُ ٢١ مِنْ الْمُحَرَّمِ ١٤٣٣هـ / ١٦-١٢ -



الْمُدَاوِمَةُ عَلَى الْإِحْتِهَادِ
فِي أَبْوَابِ الْخَيْرِ بَعْدَ رَمَضَانَ



عِبَادَ اللَّهِ! إِذَا كَانَتْ هُنَاكَ نَفَحَاتُ رَبَّائِيَّةٍ فِي أَمْكِنَةٍ مُعَيَّنَةٍ كَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَأَزْمِنَةٍ خَاصَّةٍ كَشَهْرِ رَمَضَانَ؛ فَلَيْسَ ذَلِكَ إِلَّا تَفْضِيلًا مِنَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِهَذِهِ الْأَمَاكِنِ وَالْأَزْمَانِ، وَتَرْغِيْبًا فِي مَزِيدٍ مِنَ الطَّاعَةِ، وَحَثًّا عَلَى اغْتِنَامِ الثَّوَابِ الْعَظِيمِ، وَتَشْجِيْعًا عَلَى الْمُدَاوِمَةِ عَلَى الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ فِي كُلِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ.

وَقَدْ فَتَحَتِ الشَّرِيعَةُ الْإِسْلَامِيَّةُ كُلَّ أَبْوَابِ الْخَيْرِ وَطُرُقِهِ الْمُتَنَوِّعَةِ؛ مِنْ صَلَاةٍ، وَصِيَامٍ، وَزَكَاةٍ، وَإِصْلَاحِ بَيْنِ النَّاسِ، وَنَشْرِ لِلْعِلْمِ النَّافِعِ، وَإِعَانَةِ الْمُحْتَاجِ، وَإِعَاثَةِ الْمَلْهُوفِ، وَتَفْرِيجِ كَرْبِ الْمَكْرُوبِينَ، فَكَلَّمَا تَقَرَّبَ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ بِالطَّاعَةِ تَقَرَّبَ اللَّهُ -تَعَالَى- إِلَيْهِ بِمَغْفِرَتِهِ وَعَفْوِهِ وَرَحْمَتِهِ؛ حَيْثُ يَقُولُ -سُبْحَانَهُ- فِي الْحَدِيثِ الْقُدْسِيِّ: «أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، وَأَنَا مَعَهُ إِذَا ذَكَرَنِي، فَإِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ؛ ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي، وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلَأٍ؛ ذَكَرْتُهُ فِي مَلَأٍ خَيْرٍ مِنْهُ»^(١)، وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ شَبْرًا؛ تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا، وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا؛ تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ بَاعًا، وَإِنْ أَتَانِي

(١) كذا في رواية لمسلم: ٤ / ٢٠٦٧، وفي رواية الصحيحين: [مِنْهُمْ].

يَمْشِي؛ أَتَيْتَهُ هَرَوَلَةً» (١). (*)

وَقَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا: «وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَدَاءِ مَا افْتَرَضْتُهُ عَلَيْهِ، وَلَا يَزَالُ الْعَبْدُ يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا، وَلَئِنْ سَأَلَنِي لِأَعْطِيَنَّهُ - وَهَذَا فِي تَحْصِيلِ الْمَحْبُوبِ -، وَلَئِنْ اسْتَعَاذَنِي لِأَعِيدَنَّهُ - وَهَذَا فِي الْوِقَايَةِ مِنَ الْمَرْهُوبِ -» (٣). (*) (٢).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله قَالَ: «الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة، ورمضان إلى رمضان مكفرات ما بينهن إذا اجتنبت الكبائر». رواه مسلم (٥). (*) (٣).

(١) أخرجه البخاري في «الصحیح»: ١٣ / ٣٨٤، رقم (٧٤٠٥)، ومسلم في «الصحیح»: ٤ / ٢٠٦١ و ٢٠٦٢، رقم (٢٦٧٥)، من حديث: أبي هريرة رضي الله عنه.
وزاد مسلم في رواية: ٤ / ٢١٠٢: «...، والله، لله أفرح بتوبة عبده من أحدكم يجد ضالته بالفلاة، ومن تقرب إلي شبراً، ...» الحديث.
(*) ما مر ذكره من محاضرة: «الذكر.. عبادة العشر» - السبت ١٩ رمضان ١٤٢٦هـ | ٢٢-١٠-٢٠٠٥م.

(٣) أخرجه البخاري (٦٥٠٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.
(*) (٢) ما مر من خطبة: «محبته الله للعبد» - الجمعة ١٥ رجب ١٤٢٩هـ | ١٨-٧-٢٠٠٨م.
(٥) أخرجه مسلم في «الصحیح»: ١ / ٢٠٩، رقم (٢٣٣)، من حديث: أبي هريرة رضي الله عنه، بلفظ: «...، مكفرات ما بينهن إذا اجتنبت الكبائر»، وفي رواية: «...، كفارة لما بينهن ما لم تغش الكبائر».

(*) (٣) ما مر ذكره مهدب محاضرة: «من مقاصد الصيام» - الاثنين ١ من رمضان ١٤٣٢هـ | ١-٨-٢٠١١م.

إِنَّ عَطَاةَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مُسْتَمِرَّةٌ، وَالْأَعْمَالُ تُرْفَعُ إِلَى اللَّهِ ﷻ، وَأَبْوَابُ الْجَنَّةِ لَمْ تُغْلَقْ، يَقُولُ نَبِيُّنَا ﷺ: «تُفْتَحُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ، فَيَغْفِرُ اللَّهُ ﷻ لِكُلِّ عَبْدٍ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا؛ إِلَّا رَجُلًا كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءٌ، فَيَقُولُ: أَنْظِرُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا، أَنْظِرُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا».

تُرْفَعُ الْأَعْمَالُ رَفْعًا يَوْمِيًّا كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ؛ إِذْ يَتَعَاقَبُونَ فِيكُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ مَلَائِكَةٌ كَمَا أَخْبَرَ الرَّسُولُ ﷺ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ وَفِي صَلَاةِ الْعَصْرِ^(١).

تُرْفَعُ الْأَعْمَالُ إِلَى اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ هَكَذَا يَوْمِيًّا، ثُمَّ «تُعْرَضُ عَلَى اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ - كَمَا فِي حَدِيثِ مُسْلِمٍ وَغَيْرِهِ؛ أَنَّهَا تُعْرَضُ عَلَى اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ -، وَيَغْفِرُ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ إِلَّا لِمُشْرِكٍ، وَرَجُلٍ كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءٌ، فَيَقُولُ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا: أَجَلًا هَذَيْنِ - أَنْظِرَا هَذَيْنِ - حَتَّى يَصْطَلِحَا»^(٢). (*)

وَصَحَّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - كَمَا رَوَى ذَلِكَ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ»^(٤) - أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يَبْسُطُ يَدَهُ بِاللَّيْلِ لِيَتُوبَ مُسِيءُ النَّهَارِ، وَيَبْسُطُ يَدَهُ بِالنَّهَارِ لِيَتُوبَ مُسِيءُ اللَّيْلِ، حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا»^(٢/*).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ»: ٣٣/٢، رَقْم (٥٥٥)، وَمُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ»: ٤٣٩/١، رَقْم (٦٣٢)، مِنْ حَدِيثِ: أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ: ١٩٨٧/٤، ١٩٨٨، رَقْم (٢٥٦٥)، مِنْ حَدِيثِ: أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. (*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرًا مِنْ خُطْبَةٍ: «مَا صَحَّ فِي لَيْلَةِ النَّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ» - الْجُمُعَةُ ١٠ مِنْ شَعْبَانَ ١٤٢٥ هـ | ٢٤-٩-٢٠٠٤ م.

(٤) «صَحِيحُ مُسْلِمٍ»: ٢١١٣/٤، رَقْم (٢٧٥٩)، مِنْ حَدِيثِ: أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. (*) (٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «تَطْهِيرُ الْقَلْبِ فِي رَمَضَانَ» - الْجُمُعَةُ ٢ مِنْ رَمَضَانَ

١٤٣٦ هـ | ١٩-٦-٢٠١٥ م.

وَلَقَدْ حَثَّنَا نَبِيُّنَا ﷺ عَلَى عَدَمِ الْإِنْقِطَاعِ عَنِ الصِّيَامِ بَعْدَ رَمَضَانَ؛ فَقَالَ ﷺ: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ، ثُمَّ أَتْبَعَهُ بِسِتِّ مِنْ شَوَالٍ؛ كَانَ كَصِيَامِ الدَّهْرِ» (١).

فَعَلَى الْإِنْسَانِ أَنْ يَجْتَهِدَ فِي الْإِتْيَانِ بِهَذِهِ الْأَيَّامِ، فَهَذِهِ الْأَيَّامُ السِّتَّةُ بِشَهْرَيْنِ، وَشَهْرُ رَمَضَانَ - كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِعَشْرَةِ أَشْهُرٍ؛ فَهَذَا تَمَامُ السَّنَةِ، اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا كَمَا بَيَّنَّ النَّبِيُّ ﷺ.

وَبَيَّنَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّ «صَوْمَ رَمَضَانَ وَأَنَّ صِيَامَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ يُذْهِبَنَّ وَحَرَ الصَّدْرِ» (٢).

(١) أخرجه مسلم في «الصحیح»: (٢ / ٨٢٢، رقم ١١٦٤)، من حديث: أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه.

(٢) أخرجه عبد الرزاق في «المصنف»: (٤ / ٣٠٠ - ٣٠١، رقم ٧٨٧٧)، وابن سعد في «الطبقات»: (١ / ٢٧٩)، وأحمد في «المسند»: (٥ / ٧٧ و ٧٨ و ٣٦٣)، وابن حبان في «الصحیح» بترتيب ابن بلبان: (١٤ / ٤٩٧، رقم ٦٥٥٧)، والطبراني في «المعجم الأوسط»: (٥ / ١٥٩، رقم ٤٩٤٠)، والبيهقي في «السنن الكبرى»: (٦ / ٣٠٣ و ٣٠٤، رقم ١٢٧٤٩)، من حديث: أعرابي صحب النبي ﷺ، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «صَوْمُ شَهْرِ الصَّبْرِ، وَثَلَاثَةُ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، يُذْهِبَنَّ وَحَرَ الصَّدْرِ».

وفي رواية: «إِنَّ مِمَّا يُذْهِبُ كَثِيرًا مِنْ وَحْرِ الصَّدْرِ صَوْمُ شَهْرِ الصَّبْرِ، وَصَوْمُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ»، وفي أخرى: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَذْهَبَ كَثِيرٌ مِنْ وَحْرِ الصَّدْرِ فَلْيَصُمْ شَهْرَ الصَّبْرِ وَثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ».

والحديث صححه الألباني في «صحیح الترغيب والترهيب»: (١ / ٥٩٩، رقم ١٠٣٣)، وروى عن رجلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وعلي بن أبي طالب وابن عباس

و«وَحَرُّ الصَّدْرِ»: غِشُّهُ، وَدَعْلُهُ، وَوَسَاوِسُهُ.

فَهَذِهِ وَصْفَةٌ نَبَوِيَّةٌ مُعْتَبَرَةٌ؛ لِإِزَالَةِ الْوَسَاوِسِ مِنَ الصَّدُورِ، وَلِتَخْلِيصِ
النُّفُوسِ مِنْ شَوَائِبِهَا وَأَفَاتِهَا، صَوْمُ رَمَضَانَ وَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ يُذْهِبَنَّ
وَحَرَ الصَّدْرِ.

وَقَدْ بَيَّنَّ النَّبِيُّ ﷺ صِيَامَ الثَّلَاثَةِ الْأَيَّامِ، وَجَعَلَ ذَلِكَ مَا يُسَمَّى بِـ (الْأَيَّامِ
الْبَيْضِ)، وَذَلِكَ فِي يَوْمِ الثَّلَاثِ عَشَرَ، وَالرَّابِعِ عَشَرَ، وَالْخَامِسِ عَشَرَ مِنَ الشَّهْرِ
الْقَمَرِيِّ.

وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصُومُ الْإِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسَ (١)، وَبَيَّنَّ النَّبِيُّ ﷺ الْعِلَّةَ مِنْ
ذَلِكَ، فَقَالَ فِي الْإِثْنَيْنِ: «هَذَا يَوْمٌ وُلِدْتُ فِيهِ، وَبُعِثْتُ فِيهِ» (٢).. فَأَنَا أَحَبُّ أَنْ
أَصُومَهُ ﷺ.

وأبي ذر رضي الله عنه بنحوه.

(١) أخرج الترمذي في «الجامع»: (٣/ ١١٢، رقم ٧٤٥)، والنسائي في «المجتبى»: (٤/
١٥٣ و ٢٠٢)، وابن ماجه في «السنن»: (١/ ٥٥٣، رقم ١٧٣٩)، من حديث: عائشة،
قالت: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَحَرَّى صَوْمَ الْإِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ».

والحديث صححه الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب»: (١/ ٦٠٥، رقم ١٠٤٤).
(٢) أخرجه مسلم في «الصحيح»: (٢/ ٨١٩، رقم ١١٦٢)، من حديث: أبي قتادة
الأنصاري رضي الله عنه:

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ الْإِثْنَيْنِ؟ قَالَ: «ذَاكَ يَوْمٌ وُلِدْتُ فِيهِ، وَيَوْمٌ بُعِثْتُ،
أَوْ أَنْزَلَ عَلَيَّ فِيهِ».

وَأَمَّا مَا يَتَعَلَّقُ بِمَجْمُوعِهِمَا - أَعْنِي: يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ وَيَوْمَ الْخَمِيسِ -؛ فَقَدْ بَيَّنَّ أَنَّ «اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَطَّلِعُ عَلَى أَعْمَالِ الْعِبَادِ كُلِّ يَوْمِ اِثْنَيْنٍ وَخَمِيسٍ، فَيَغْفِرُ لِكُلِّ مَنْ لَمْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ شَيْئًا إِلَّا لِمُتَخَصِّمِينَ.. إِلَّا لِمُهْتَجِرِينَ، فَيَقُولُ: أَجَلًا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا»^(١).

عَلَى الْمُسْلِمِ الْحَرِيصِ عَلَى آخِرَتِهِ.. الشَّحِيحِ بِيَدِيهِ أَنْ يَجْتَهِدَ فِي مَعْرِفَةِ مَا جَاءَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَنْ يَرْبِطَ الْعِلْمَ بِالْعَمَلِ؛ فَإِنَّ الْعِلْمَ فِي الْإِسْلَامِ لَيْسَ مَتَاعًا عَقْلِيًّا، وَلَا تَرْفًا فِكْرِيًّا، وَإِنَّمَا هُوَ مَا بُنِيَ عَلَيْهِ الْعَمَلُ؛ وَإِلَّا فَمَنْ تَعَلَّمَ وَلَمْ يَعْمَلْ فَإِنَّهُ مُؤَاخَذٌ بِذَلِكَ، وَهُوَ مِنَ الْأَسْئَلَةِ الَّتِي يُسْأَلُهَا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا: «وَعَنْ عِلْمِهِ مَا عَمِلَ فِيهِ؟»^(٢).

وَقَدْ بَيَّنَّ لَنَا أَصْحَابُ نَبِيِّنَا كَمَا رَوَى أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «أَخْبَرَنَا الَّذِينَ كَانُوا يُقْرَأُونَ الْقُرْآنَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُمْ تَعَلَّمُوا

(١) أخرجه مسلم في «الصحیح»: (٤ / ١٩٨٧، رقم ٢٥٦٥)، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «تُعْرَضُ الْأَعْمَالُ فِي كُلِّ يَوْمٍ خَمِيسٍ وَاِثْنَيْنٍ...».

(٢) أخرجه الترمذي في «الجامع»: (٤ / ٦١٢، رقم ٢٤١٧)، من حديث: أَبِي بَرزَةَ

الأسلمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَزُولُ قَدَمَا عَبْدٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُسْأَلَ عَنْ عُمُرِهِ فِيمَا أَفْنَاهُ، وَعَنْ عِلْمِهِ فِيمَا فَعَلَ، وَعَنْ مَالِهِ مِنْ أَيْنَ اكْتَسَبَهُ وَفِيمَا أَنْفَقَهُ، وَعَنْ جِسْمِهِ فِيمَا أَبْلَاهُ».

قال الترمذي: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ»، وكذا صححه الألباني في «صحيح الترغيب

والترهيب»: (١ / ١٦٢، رقم ١٢٦).

الْقُرْآنَ عَشْرَ آيَاتٍ عَشْرَ آيَاتٍ، لَا يُجَاوِزُونَهَا حَتَّى يَفْقَهُوهِنَّ - أَيْ: يَفْهَمُوهُنَّ -، وَيَعْمَلُوا بِهِنَّ، قَالُوا: فَتَعَلَّمْنَا الْعِلْمَ وَالْعَمَلَ جَمِيعًا» (١).

وَهَذَا مِنْ أَكْبَرِ الْأَسْبَابِ الَّتِي سَبَقَ بِهَا الْأَصْحَابُ - رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ -، فَلَمَّا خَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خُلُوفٌ جَعَلُوا الْحِفْظَ نِهَآيَةَ الْأَمْرِ، وَالِاسْتِظْهَارَ غَايَةَ الْأَمْرِ، وَلَمْ يُحَوِّلُوا هَذَا الْمَعْلُومَ إِلَى وَاقِعٍ مَنْظُورٍ يَتَحَرَّكُونَ بِهِ عَلَى الْأَرْضِ، وَيَدْخُلُ فِي حَيَوَاتِهِمْ حَتَّى يَصِيرَ دَائِرًا فِي دِمَائِهِمْ، وَحَتَّى يَكُونَ كَالْفِكْرَةِ الْمُلَازِمَةِ فِي عُقُولِهِمْ؛ تَخَلَّفَتِ الْأُمَّةُ.

فَنَسَأَلُ اللَّهَ أَنْ يُعِيدَ إِلَيْهَا عِزَّهَا وَمَجْدَهَا، وَهُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ. (*).

إِنَّ فِي الْمُدَاوِمَةِ عَلَى الطَّاعَاتِ امْتِثَالًا لِأَمْرِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا، وَاقْتِدَاءً بِالْأَنْبِيَاءِ وَالصَّالِحِينَ؛ حَيْثُ يَقُولُ - سُبْحَانَهُ -: ﴿وَأَعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّى يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ﴾ [الحجر: ٩٩]؛ حَتَّى يَأْتِيَكَ الْمَوْتُ.

فَالْعِبَادَةُ لَا تَنْقَطِعُ أَبَدًا.

(١) أخرجه ابن سعد في «الطبقات»: (٦ / ١٧٢)، وابن أبي شيبة في «المصنف»: (١٠ / ٤٦٠ - ٤٦١)، وأحمد في «المسند»: (٥ / ٤١٠)، والفسوي في «المعرفة والتاريخ»: (٢ / ٥٩٠)، وابن وضاح في «البدع»: (٢ / ١٧٠ - ١٧١، رقم ٢٥٥)، والفريابي في «فضائل القرآن»: (ص ٢٤١، رقم ١٦٩)، والطبري في «جامع البيان»: (١ / ٣٦)، وهو صحيح.

(*): مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ مُحَاضِرَةٍ: «الْعِبَادَةُ بَعْدَ رَمَضَانَ».

إِنَّ الْعَبْدَ الْمُسْلِمَ يَعْبُدُ رَبَّهُ إِلَى آخِرِ نَفْسٍ مِنْهُ؛ لِأَنَّهُ «مَنْ كَانَ آخِرَ كَلَامِهِ مِنَ الدُّنْيَا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؛ دَخَلَ الْجَنَّةَ» (١).

إِلَى آخِرِ لَحْظَةٍ - إِلَى الْغُرُورَةِ - عِبَادَةَ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ. (*)

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَوْصِنِي بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ مَا دُمْتُ حَيًّا﴾ [مريم: ٣١]؛ أَي: أَوْصَانِي بِالْقِيَامِ بِحُقُوقِهِ الَّتِي مِنْ أَعْظَمِهَا الصَّلَاةُ، وَحُقُوقِ عِبَادِهِ الَّتِي أَجَلُّهَا الزَّكَاةُ مُدَّةَ حَيَاتِي، أَي: فَأَنَا مُمْتَثِلٌ لَوْصِيَّةِ رَبِّي، عَامِلٌ عَلَيْهَا، مُنْفِذٌ لَهَا» (٣).

وَالنَّبِيُّ ﷺ كَانَ عَمَلُهُ دِيمَةً، كَانَ عَمَلُهُ دَائِمًا لَا يَنْقَطِعُ، وَأَحَبُّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَدْوَمُهَا وَإِنْ قَلَّ. (*) (٢).

وَقَدْ مَدَحَ اللَّهُ عِبَادَهُ الْمُدَاوِمِينَ عَلَى الطَّاعَاتِ فِي أَكْثَرِ مِنْ مَوْضِعٍ مِنْ كِتَابِهِ الْكَرِيمِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَاتِهِمْ دَائِمُونَ﴾ [المعارج: ٢٣].

(١) أخرجه أبو داود في «السنن»: ٣ / ١٩٠، رقم (٣١١٦)، من حديث: مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ

رضي الله عنه.

والحديث حسنه الألباني في «إرواء الغليل»: ٣ / ١٤٩، رقم (٦٨٧).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «كُنْ رَبَّانِيًّا!» - الْجُمُعَةَ ٣٠ مِنْ رَمَضَانَ ١٤٢٨هـ | ١٢ - ١٠ - ٢٠٠٧م.

(٣) «تفسير السعدي» (ص ٤٩٢).

(*) (٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «وَمَاذَا بَعْدَ رَمَضَانَ؟» - الْجُمُعَةَ ١ مِنْ شَوَّالٍ ١٤٣١هـ | ١٠ - ٩ - ٢٠١٠م.

«الَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَاتِهِمْ دَائِمُونَ، أَيُّ: مُدَاوِمُونَ عَلَيْهَا فِي أَوْقَاتِهَا بِشُرُوطِهَا وَمُكَمَّلَاتِهَا، وَلَيْسُوا كَمَنْ لَا يَفْعَلُهَا، أَوْ يَفْعَلُهَا وَقْتًا دُونَ وَقْتٍ، أَوْ يَفْعَلُهَا عَلَى وَجْهِ نَاقِصٍ» (١).

«الْمُرَادُ بِذَلِكَ: الَّذِينَ إِذَا عَمِلُوا عَمَلًا دَاوِمًا عَلَيْهِ وَأَثَبْتُوهُ، كَمَا جَاءَ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «أَحَبُّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ أَدْوَمُهَا وَإِنْ قَلَّ» (٢).

وَفِي لَفْظٍ: «مَا دَاوَمَ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ» (٣).

قَالَتْ: «وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا عَمِلَ عَمَلًا دَاوِمًا عَلَيْهِ».

وَفِي لَفْظٍ: «أَثَبْتُهُ» (٤) (٥).

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا يُسْرِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا﴾ [الأنبياء: ٩٠].

﴿إِنَّهُمْ كَانُوا يُسْرِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ﴾ أَيُّ: يُبَادِرُونَ إِلَيْهَا، وَيَفْعَلُونَهَا فِي أَوْقَاتِهَا الْفَاضِلَةِ، وَيُكَمِّلُونَهَا عَلَى الْوَجْهِ اللَّائِقِ الَّذِي يَنْبَغِي، وَلَا يَتْرُكُونَ

(١) «تفسير السعدي» (ص ٨٨٧).

(٢) أخرجه البخاري (٦٤٦٤)، ومسلم (٧٨٣).

(٣) أخرجه مسلم (٧٨٥).

(٤) أخرجه مسلم (٧٨٥) عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا عَمِلَ عَمَلًا أَثَبْتَهُ، وَكَانَ إِذَا نَامَ مِنَ اللَّيْلِ، أَوْ مَرَضَ، صَلَّى مِنَ النَّهَارِ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً».

(٥) «تفسير ابن كثير» (٨/٢٢٦).

فَصِيلَةً يَقْدِرُونَ عَلَيْهَا إِلَّا أَنْتَهَزُوا الْفُرْصَةَ فِيهَا، ﴿وَيَدْعُونَنَا رَعَبًا وَرَهَبًا﴾
 أَي: يَسْأَلُونَنَا الْأُمُورَ الْمَرْغُوبَ فِيهَا مِنْ مَصَالِحِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَيَتَعَوَّذُونَ
 مِنَّا مِنَ الْأُمُورِ الْمَرْهُوبِ مِنْهَا مِنْ مَضَارِّ الدَّارَيْنِ، وَهُمْ رَاغِبُونَ رَاهِبُونَ، لَا
 غَافِلُونَ لَاهُونَ، وَلَا مُدِلُّونَ» (١).

إِنَّ مِنْ عُقُوبَةِ السَّيِّئَةِ: السَّيِّئَةَ بَعْدَهَا، وَمِنْ ثَوَابِ الْحَسَنَةِ: الْحَسَنَةَ بَعْدَهَا. (*).

فَمَا أَحْوَجَنَا إِلَى أَنْ نَتَمَسَّكَ بِعِبَادَاتِ رَمَضَانَ وَأَخْلَاقِهِ، فَتَكْثُرُ مِنَ النَّوَافِلِ
 وَالطَّاعَاتِ وَأَبْوَابِ الْخَيْرِ الْمُتَنَوِّعَةِ، وَنُدَاوِمِ عَلَى الْإِسْتِقَامَةِ؛ لِنَنَالَ عَظِيمَ الْأَجْرِ فِي الدُّنْيَا
 وَالْآخِرَةِ؛ حَيْثُ يَقُولُ الْحَقُّ جَلَّ وَعَلَا: ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَمُوا تَتَنَزَّلُ
 عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ أَلَّا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنتُمْ تُوعَدُونَ
 ﴿٣٠﴾ نَحْنُ أَوْلِيَائُكُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ وَلَكُمْ فِيهَا مَا نَشْتَهَى أَنْفُسُكُمْ
 وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَدْعُونَ ﴿٣١﴾ نُزُلًا مِنْ غَفُورٍ رَحِيمٍ ﴿فصلت: ٣٠-٣٢﴾.

﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَمُوا فَلَا خَوْفَ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾

[الأحقاف: ١٣].

وَعَدَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ مَنْ آمَنَ بِهِ، وَاسْتَقَامَ عَلَى الطَّرِيقَةِ.. وَعَدَهُ اللَّهُ رَبُّ
 الْعَالَمِينَ هَذَا الْوَعْدَ الْحَقَّ الَّذِي لَا يَتَخَلَّفُ؛ بِتَشْيِيتِ فِي الْحَيَاةِ، وَثَوَابٍ بَعْدَ
 الْمَمَاتِ.

(١) «تفسير السعدي» (ص ٥٣٠).

(* ما مرَّ ذِكْرُهُ مِنْ حُطْبَةٍ: «تَيْقِظُ وَأَنْتَبَهُ» - ١٩ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ ١٤٣٣ هـ | ٥ - ١٠ - ٢٠١٢ م.

﴿تَنْزَلُ عَلَيْهِمْ أَمَلَتِيكُمْ إِلَّا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا﴾: عِنْدَ قَبْضِ أَرْوَاحِهِمْ^(١)؛ لَا تَخَافُوا مِمَّا أَنْتُمْ مُقَدِّمُونَ مُقْبِلُونَ عَلَيْهِ، وَلَا تَحْزَنُوا عَلَى مَا خَلَّفْتُمْ وَرَاءَكُمْ مِنَ الْأَهْلِ وَالْوَالِدِ، سَيَحْفَظُكُمْ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ فِيهِ^(٢)؛ ﴿تَنْزَلُ عَلَيْهِمْ أَمَلَتِيكُمْ إِلَّا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَبْشُرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ﴾ (*).

فَنَسَأَلُ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى الْمُسَارَعَةَ فِي الْخَيْرَاتِ، وَالْمُسَابَقَةَ فِي تَحْصِيلِ الْحَسَنَاتِ، وَأَنْ يُوفِّقَنَا إِلَى الْمُبَادَرَةِ إِلَى الْعَمَلِ الصَّالِحِ، وَأَنْ يَهْدِينَا إِلَى الرُّشْدِ، وَأَنْ يُخْلِصَ نِيَّاتِنَا وَقُصْدَنَا، وَأَنْ يُحَسِّنَ أَقْوَالَنَا وَأَعْمَالَنَا، وَأَنْ يَجْعَلَنَا مِنَ الْمَقْبُولِينَ. وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ. (* / ٢).





(١) «تفسير السعدي»: (ص ٣٦٨).

(٢) أخرج الطبري في «جامع البيان»: (١١٦/٢٤)، وعبد الرحمن بن الحسن الهمداني في «تفسير مجاهد»: (ص ٥٨٦)، والبيهقي في «إثبات عذاب القبر»: (ص ٦٦، رقم ٧٤)، بإسناد صحيح، عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿تَنْزَلُ عَلَيْهِمْ أَمَلَتِيكُمْ﴾، قَالَ: «عِنْدَ الْمَوْتِ»، وَقَوْلِهِ: ﴿إِلَّا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا﴾، قَالَ: «لَا تَخَافُوا مَا تَقْدُمُونَ عَلَيْهِ مِنْ أَمْرِ الْآخِرَةِ، وَلَا تَحْزَنُوا عَلَى مَا خَلَّفْتُمْ مِنْ دُنْيَاكُمْ مِنْ أَهْلِ وَوَالِدٍ، فَإِنَّا نَخْلُقُكُمْ فِي ذَلِكَ كُلِّهِ». وروي أيضا عن السدي نحوه.

(* / ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «حَقِيقَةُ الْإِيمَانِ» - الْجُمُعَةُ ٧ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ ١٤٣١ هـ | ١٥ - ١٠ - ٢٠١٠ م.

(* / ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ مُحَاضَرَةِ: «الْمُسَارَعَةُ فِي الْخَيْرَاتِ».



الفهرس

٣المُقَدِّمَةُ
٤العَاقِلُ مَنْ اجْتَهَدَ فِي فِعْلِ الْخَيْرِ
٦اتِّسَاعُ أَبْوَابِ الْخَيْرِ فِي الرَّسَالَةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ
٢٣الصَّدَقَةُ مِنْ أَعْظَمِ أَبْوَابِ الْخَيْرِ
٥١المُسَارَعَةُ فِي أَبْوَابِ الْخَيْرِ
٥٥ثَمَرَاتُ الاجْتِهَادِ فِي أَبْوَابِ الْخَيْرِ
٦٠المُداوِمَةُ عَلَى الاجْتِهَادِ فِي أَبْوَابِ الْخَيْرِ بَعْدَ رَمَضَانَ

